

الأساليب النبوية في معالجة الأخطاء

محمد صالح المنجد

فهرس الموضوعات

- أ فهرس الموضوعات
- ١ المقدمة
- ٦ تنبيهات وفروقات ينبغي مراعاتها عند معالجة الأخطاء
- ١٥ التفريق بين المخطئ الجاهل والمخطئ عن علم
- ٢٧ الأساليب النبوية في التعامل مع أخطاء الناس
- ٢٧ (١) المسارعة إلى تصحيح الخطأ وعدم إهماله.
- ٢٧ (٢) معالجة الخطأ ببيان الحكم.
- ٢٧ (٣) ردّ المخطئين إلى الشرع وتذكيرهم بالمبدأ الذي خالفوه.
- ٢٨ (٤) تصحيح التصور الذي حصل الخطأ نتيجة لاختلاله.
- ٣١ (٥) معالجة الخطأ بالموعظة وتكرار التخويف.
- ٣٣ (٦) إظهار الرحمة بالمخطئ.
- ٣٤ (٧) عدم التسرع في التخطئة.
- ٣٦ (٨) الهدوء في التعامل مع المخطئ.
- ٣٨ (٩) بيان خطورة الخطأ.
- ٣٩ (١٠) بيان مضرّة الخطأ.
- ٤٢ (١١) تعليم المخطئ عملياً.
- ٤٣ (١٢) تقديم البديل الصحيح.

- ٤٥..... (١٣) الإرشاد إلى ما يمنع من وقوع الخطأ
- ٤٧..... (١٤) عدم مواجهة بعض المخطئين بالخطأ والاكتفاء بالبيان العام
- ٤٩..... (١٥) إثارة العامة على المخطئ
- ٤٩..... (١٦) تجنب إعانة الشيطان على المخطئ
- ٥٠..... (١٧) طلب الكف عن الفعل الخاطئ
- ٥١..... (١٨) إرشاد المخطئ إلى تصحيح خطئه
- ٥٤..... (١٩) إنكار موضع الخطأ وقبول الباقي
- ٥٥..... (٢٠) إعادة الحق إلى صاحبه وحفظ مكانة المخطئ
- ٥٩..... (٢١) توجيه الكلام إلى طرفي النزاع في الخطأ المشترك
- ٥٩..... (٢٢) مطالبة المخطئ بالتحلل ممن أخطأ عليه
- ٦٠..... (٢٣) تذكير المخطئ بفضل من أخطأ عليه ليندم ويعتذر
- ٦١..... (٢٤) التدخل لتسكين النائرة ونزع فتيل الفتنة بين المخطئين
- ٦٢..... (٢٥) إظهار الغضب من الخطأ
- ٦٧..... (٢٦) التولي عن المخطئ وترك جداله لعله يراجع الصواب
- ٦٧..... (٢٧) عتاب المخطئ
- ٦٨..... (٢٨) لوم المخطئ
- ٦٩..... (٢٩) الإعراض عن المخطئ
- ٧١..... (٣٠) هجر المخطئ
- ٧٣..... (٣١) الدعاء على المخطئ المعاند
- ٧٣..... (٣٢) الإعراض عن بعض الخطأ اكتفاء بما جرت الإشارة إليه منه تكزماً مع المخطئ
- ٧٤..... (٣٣) إعانة المسلم على تصحيح خطئه
- ٧٥.....

- ٧٥..... (٣٤) ملافاة المخطئ ومجالسته لأجل مناقشته
- ٧٨..... (٣٥) مصارحة المخطئ بحاله وخطئه
- ٧٩..... (٣٦) إقناع المخطئ
- ٨٠..... (٣٧) إفهام المخطئ بأنّ عذره الزائف غير مقبول
- ٨٢..... (٣٨) مراعاة ما هو مركز في الطبيعة والجلّة البشرية
- ٨٤..... الخاتمة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين إله الأولين والآخرين
وقيوم السموات والأرضين والصلاة والسلام على نبيه الأمين معلّم الخلق
المبعوث رحمة للعالمين وبعد:

فإن تعليم الناس من القربات العظيمة التي يتعدّى نفعها ويعمّ خيرها، وهي
حظ للدعاة والمربين من ميراث الأنبياء والمرسلين «وَإِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ حَتَّى الثَّمَلَةِ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْخُوتِ لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ
الْحَيْرِ» رواه الترمذي: سنن الترمذي ط. أحمد شاكر رقم ٢٦٨٥ وَقَالَ أَبُو عِيسَى:
هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، والتعليم طرائق وأنواع وله وسائل وسبل ومنها
تصحيح الأخطاء، فالتصحيح من التعليم وهما صنوان لا يفترقان.

ومعالجة الأخطاء وتصحيحها من النصيحة في الدين الواجبة على جميع
المسلمين. وصلة ذلك بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قوية
وواضحة. مع ملاحظة أن دائرة الخطأ أوسع من دائرة المنكر فالخطأ قد يكون
منكرا وقد لا يكون.

وتصحيح الأخطاء كذلك من الوحي الرباني والمنهج القرآني فقد كان
القرآن ينزل بالأوامر والنواهي والإقرار والإنكار وتصحيح الأخطاء حتى مما وقع
من النبي ﷺ، فنزلت معاتبات وتنبهات كما في قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ۝
أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ۝ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهٗ يَزَكَّى ۝ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى ۝ أَمَّا

مِنْ اسْتَعْنَى ﴿٥﴾ فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ﴿٦﴾ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى ﴿٨﴾ وَهُوَ يَخْشَى ﴿٩﴾ فَأَنْتَ عَا عَنهُ تَلَهَّى ﴿١٠﴾ [عبس: ١٠-١١]، وقوله: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وقوله: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُمِخَّنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٧]، وقوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

وكان القرآن ينزل بيان خطأ أفعال بعض الصحابة في عدد من المواقف. فلما أخطأ حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه خطأ عظيماً في مراسلة كفار قريش مبينا لهم وجهة النبي صلى الله عليه وسلم إليهم في الغزو، نزل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ حَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١﴾﴾ [المتحنة: ١].

وفي شأن خطأ الرماة في غزوة أحد لما تركوا مواقعهم التي أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بلزومها نزل قوله تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا فُشِلْتُمْ وَتَنَارَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [آل عمران: ١٥٢].

ولما اعتزل النبي ﷺ زوجاته تأديبا وأشاع بعض الناس أنه طلق نساءه نزل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْحُوفِ أَدَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

ولما ترك بعض المسلمين الهجرة من مكة إلى المدينة لغير عذر شرعي أنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا...الايه﴾ [النساء: ٩٧].

ولما انساق بعض الصحابة وراء إشاعات المنافقين في اتهام عائشة بما هي منه بريئة أنزل الله آيات في هذا الإفك وفيها: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [١٤-١٥]. ثم قال: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ هَيَّأَتْ وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٤-١٥]. ثم قال: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦-١٧].

ولما تنازع بعض الصحابة بحضرة النبي ﷺ وارتفعت أصواتهم نزل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [١] يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢-١].

ولما جاءت قافلة وقت خطبة الجمعة فترك بعض الناس الخطبة وانفضوا إلى التجارة نزل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١﴾﴾ [الجمعة: ١١].

إلى غير ذلك من الأمثلة الدالة على أهمية تصحيح الأخطاء وعدم السكوت عنها.

وسار النبي ﷺ على نور من ربه سالكا سبيل إنكار المنكر وتصحيح الخطأ غير متوان في ذلك، ومن هذا وغيره استنبط العلماء رحمهم الله تعالى قاعدة: لا يجوز في حق النبي ﷺ تأخير البيان عن وقت الحاجة .

وإدراك المنهج النبوي في التعامل مع أخطاء البشر الذين لاقاهم النبي ﷺ من الأهمية بمكان لأنه ﷺ مؤيد من ربه، وأفعاله وأقواله رافقها الوحي إقرارا وتصحيحا فأساليبه عليه الصلاة والسلام أحكم وأنجع واستعمالها أدعى لاستجابة الناس، واتباع المرابي لهذه الأساليب والطرائق يجعل أمره سديدا وسلوكه في التربية مستقيما. ثم إن اتباع المنهج النبوي وأساليبه فيه الاتساء بالنبي ﷺ الذي هو أسوة حسنة لنا ويترتب على ذلك حصول الأجر العظيم من الله تعالى إذا خلصت النية.

ومعرفة الأساليب النبوية تبين فشل أساليب المناهج الأرضية . التي تزخر بها الآفاق . وتقطع الطريق على أتباعها، فإن كثيرا منها واضح الانحراف وقائم على نظريات فاسدة كالحرية المطلقة أو مستمد من موروثات باطلة كالتقليد الأعمى للأباء والأجداد.

ولابدّ من الإشارة إلى أن التطبيق العملي لهذا المنهج النبوي في الواقع يعتمد على الاجتهاد بدرجة كبيرة وذلك في انتقاء الأسلوب الأمثل في الظرف والحدث الحاصل، ومن كان فقيه النفس استطاع ملاحظة الحالات المتشابهة والأحوال المتقاربة فينتقي من هذه الأساليب النبوية ما يلائم ويوائم.

وهذا الكتاب محاولة لاستقراء الأساليب النبوية في التعامل مع أخطاء الناس على اختلاف مراتبهم ومشاربهم ممن عايشهم ﷺ وواجههم، أسأل الله سبحانه وتعالى أن يكتب فيه التوفيق وإصابة الصواب والنفع لي ولإخواني المسلمين إنه ولي ذلك والقادر عليه وهو الهادي إلى سواء السبيل.

تنبيهات وفروقات ينبغي مراعاتها

عند معالجة الأخطاء

قبل الدخول في صلب هذا البحث يحسن التنبيه على بعض الفروقات والاعتبارات التي ينبغي أن تُراعى قبل وعند الشروع في تصحيح ومعالجة أخطاء الآخرين.

- الإخلاص لله

يجب أن يكون القصد عند القيام بتصحيح الأخطاء إرادة وجه الله تعالى وليس التعالي ولا التشفي ولا السعي لنيل استحسان المخلوقين

روى الترمذي رحمه الله «عن شفيّ الأصبجيّ أنه دخل المدينة فإذا هو برجلٍ قد اجتمع عليه الناس فقال من هذا فقالوا أبو هريرة فدئوت منه حتى قعدت بين يديه وهو يحدث الناس فلما سكّت وخلا قلت له أنشدك بحقٍ وبحقٍ لما حدّثني حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ عقلمته وعلمته فقال أبو هريرة أفعل لأحدثنك حديثاً حدّثني رسول الله ﷺ عقلمته وعلمته ثمّ نشع أبو هريرة نشعاً» (أي شهق حتى كاد أن يغمى عليه) «فمكث قليلاً ثمّ أفاق فقال لأحدثنك حديثاً حدّثني رسول الله ﷺ في هذا البيت ما معنا أحدٌ غيري وغيره ثمّ نشع أبو هريرة نشعاً أخرى ثمّ أفاق فمسح وجهه فقال لأحدثنك حديثاً حدّثني رسول الله ﷺ وأنا وهو في هذا البيت ما معنا أحدٌ غيري وغيره ثمّ نشع أبو هريرة نشعاً أخرى ثمّ أفاق ومسح وجهه فقال أفعل لأحدثنك حديثاً حدّثني رسول الله ﷺ وأنا معه في هذا البيت ما معه أحدٌ غيري وغيره

ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشَعَةً شَدِيدَةً ثُمَّ مَالَ خَارًا عَلَى وَجْهِهِ فَأَسْنَدْتُهُ عَلَيَّ طَوِيلًا ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ وَكُلُّ أُمَّةٍ جَائِيَةٌ فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ وَرَجُلٌ يَقْتَتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ لِلْقَارِئِ أَلَمْ أَعْلَمَكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي قَالَ بَلَى يَا رَبِّ قَالَ فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلَّمْتُ قَالَ كُنْتُ أَقَوْمَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ كَذَبْتَ وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ كَذَبْتَ وَيَقُولُ اللَّهُ بَلْ أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ فُلَانًا قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ أَلَمْ أُوسِّعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدْعَكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ قَالَ بَلَى يَا رَبِّ قَالَ فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ قَالَ كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ كَذَبْتَ وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ كَذَبْتَ وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى بَلْ أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ فِي مَاذَا قُتِلْتَ فَيَقُولُ أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ كَذَبْتَ وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ كَذَبْتَ وَيَقُولُ اللَّهُ بَلْ أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ ثُمَّ صَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رُكْبَتِي فَقَالَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» سنن الترمذي رقم ٢٣٨٢ ط.

شاکر وقال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب

وإذا صدقت النية من الناصح حصل الأجر والتأثير والقبول بإذن الله

- الخطأ من طبيعة البشر

لقوله ﷺ: «كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ» رواه الترمذي رقم

٢٤٩٩ وابن ماجه واللفظ له: السنن تحقيق. عبد الباقي رقم ٤٢٥١

ووضوح هذه الحقيقة واستحضارها يضع الأمور في إطارها الصحيح فلا يفترض المرابي المثالية أو العصمة في الأشخاص ثم يحاسبهم بناء عليها أو يحكم عليهم بالفشل إذا كُبر الخطأ أو تكرر. بل يعاملهم معاملة واقعية صادرة عن معرفة بطبيعة النفس البشرية المتأثرة بعوارض الجهل والغفلة والنقص والهوى والنسيان.

وهذه الحقيقة أيضا تفيد في منع فقدان التوازن نتيجة المباغطة بحصول الخطأ مما يؤدي إلى ردات فعل غير حميدة. وإدراك هذه الحقيقة فيه كذلك تذكير للداعية والمرابي الأمر بالمعروف الناهي عن المنكر بأنه بشر من البشر يمكن أن يقع فيما وقع فيه المخطئ فيعامله من شق الرحمة أكثر مما يعامله من شق القسوة لأن المقصود أصلا هو الاستصلاح لا المعاقبة.

ولكن كل ما سبق لا يعني أن نترك المخطئين في حالهم ونعتذر عن العصاة وأرباب الكبائر بأنهم بشر أو أنهم مراهقون أو أن عصرهم مليء بالفتن والمغريات وغير ذلك من التبريرات بل ينبغي الإنكار والمحاسبة ولكن بميزان الشرع.

- أن تكون التخطئة مبنية على الدليل الشرعي مقترنة بالبيئة وليست صادرة

عن جهل أو أمر مزاجي

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: «صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قَبْلِ قَفَاهُ»
وسبب ذلك أنهم لم يكن لهم سراويلات فكان أحدهم يعقد إزاره في قفاه ليكون مستورا إذا ركع وإذا سجد: فتح الباري ط. السلفية ١ / ٤٦٧ «وَتَبَايُهُ
مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمِشْجَبِ قَالَ لَهُ قَائِلٌ تُصَلِّي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ إِنَّمَا صَنَعْتُ
ذَلِكَ لِيَرَانِي أَحْمَقُ مِثْلَكَ وَأَيْتَانَا كَانَ لَهُ تَوْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ» رواه البخاري

الفتح رقم ٣٥٢ قال ابن حجر رحمته: المراد بقوله أحمق هنا أي جاهل.. والغرض بيان جواز الصلاة في الثوب الواحد ولو كانت الصلاة في الثوبين أفضل، فكأنه قال: صنعته عمدا لبيان الجواز إما ليقندي بي الجاهل ابتداء أو يُنكر عليّ فأعلمه أن ذلك جائز، وإنما أغلظ لهم في الخطاب زجرا عن الإنكار على العلماء، وليحثهم على البحث في الأمور الشرعية. الفتح ٤٦٧/١

- كلما كان الخطأ أعظم كان الاعتناء بتصحيحه أشد

فالناية بتصحيح الأخطاء المتعلقة بالمعتقد ينبغي أن تكون أعظم من تلك المتعلقة بالأداب مثلا وهكذا، وقد اهتم النبي صلى الله عليه وسلم غاية الاهتمام بتتبع وتصحيح الأخطاء المتعلقة بالشرك بجميع أنواعه لأنه أخطر ما يكون وفيما يلي أمثلة:

«عن الْمُعِيرَةَ ابْنِ شُعْبَةَ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ» رواه البخاري فتح ١٠٦١.

«وَعَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ يُعْلَقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم سُبْحَانَ اللَّهِ هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبَنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» رواه الترمذي رقم ٢١٨٠ وقال هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وفي رواية عن أبي واقد أيضا: «أَنَّهُمْ خَرَجُوا عَنْ مَكَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى حُنَيْنٍ قَالَ وَكَانَ لِلْكَفَّارِ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيُعْلِقُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ قَالَ فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةِ حَضْرَاءَ عَظِيمَةٍ قَالَ فُقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا

ذَاتِ أَنْوَاطٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿[الأعراف: ١٣٨].
 إِنَّهَا لَسُنَّتٌ لَتَرْكَبَنَّ سُنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سُنَّةَ سُنَّةٍ﴾ رواه أحمد: المسند ٢١٨/٥
 «وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكِبِ وَأَمَّا مَنْ قَالَ قَالَ بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكِبِ» رواه البخاري: فتح رقم ٨٤٦.

«وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ فَقَالَ جَعَلْتَنِي لِلَّهِ عَدْلًا؟ بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» رواه أحمد: المسند ٢٨٣/١.
 «وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَا أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ فَمَنْ كَانَ حَالِقًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ» رواه البخاري: فتح ٦١٠٨.
 فائدة: روى الإمام أحمد في مسنده: «حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي حَلَقَةٍ فَسَمِعَ رَجُلًا فِي حَلَقَةٍ أُخْرَى وَهُوَ يَقُولُ لَا وَآبِي فَرَمَاهُ ابْنُ عُمَرَ بِالْحُصَى وَقَالَ إِنَّهَا كَانَتْ يَمِينِ عُمَرَ فَتَهَاؤُ النَّبِيِّ ﷺ عَنْهَا وَقَالَ إِنَّهَا شِرْكٌ». (الفتح الرباني ١٤ / ١٦٤).

وعن أبي شريح هانئ بن يزيد قال: «وقد على النبي ﷺ قوم فسمعهم يسمون رجلا عبد الحجر فقال له: ما اسمك؟ قال: عبد الحجر فقال له رسول

الله ﷻ: لا، أنت عبد الله» رواه البخاري في الأدب المفرد رقم ٨١٣ وقال الألباني في صحيح الأدب المفرد صحيح رقم ٦٢٣.

- اعتبار موقع الشخص الذي يقوم بتصحيح الخطأ.

فبعض الناس يُتقبل منهم مالا يُتقبل من غيرهم لأن لهم مكانة ليست لغيرهم أو لأن لهم سلطة على المخطئ ليست لغيرهم ومن أمثلة هذا الأب مع ابنه والمدرّس مع تلميذه والمحتسب مع من ينكر عليه، فليس الكبير كالقرن والصغير، ولا القريب كالغريب، وليس صاحب السلطان كمن ليس له سلطة، والإدراك لهذه الفروق يؤدي بالمصلح إلى وضع الأمور في نصابها وتقدير الأمور حقّ قدرها فلا يؤدي إنكاره أو تصحيحه إلى منكر أكبر أو خطأ أعظم، ومكانة المنكر وهيئته في نفس المخطئ مهمة في تقدير درجة الإنكار وضبط معيار الشدّة واللين. ومن هذا نستفيد أمرين.

الأول: إن على من آتاه الله مكانة أو سلطاناً أن يسخر ذلك في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتعليم الخلق وأن يدرك أنّ مسؤوليته عظيمة لأن الناس يتقبلون منه أكثر مما يتقبلون من غيره. غالباً. ويتمكّن مما لا يتمكّن منه الآخرون.

ثانياً: إنّ على الأمر الناهي أن لا يُسيء التقدير فيضع نفسه في موضع أعلى مما هو عليه ويتصرّف بصفات شخصية لا يملكها لأن ذلك يؤدي إلى النفور والصدّ.

وقد كان النبي ﷺ يستفيد مما أعطاه الله من المكانة والمهابة بين الخلق في إنكاره وتعليمه وربما أتى بشيء لو فعله غيره ما وقع الموقع المناسب وفيما يلي مثال على ذلك:

«عن يَعِيشَ بْنِ طِهْفَةَ الْعِفَارِيِّ عن أبيه قَالَ ضفت رسول الله ﷺ فيمن تضيفه من المساكين فخرج رسول الله ﷺ في الليل يتعاهد ضيفه فرآني منبطحا على بطني فركضني برجله وقال لا تضطجع هذه الضجعة فإنها ضجعة يبغضها الله عز وجل». وفي رواية: «فَرَكَضَهُ بِرِجْلِهِ فَأَيَّقَظَهُ فَقَالَ هَذِهِ ضِجْعَةٌ أَهْلِ النَّارِ» رواه أحمد: الفتح الرباني ١٤/٢٤٤-٢٤٥. ورواه الترمذي رقم ٢٧٩٨ ط. شاكر ورواه أبو داود في كتاب الأدب من سننه رقم ٥٠٤٠ ط. الدعاس والحديث في صحيح الجامع ٢٢٧٠ - ٢٢٧١.

وإذا كان إنكاره ﷺ بهذه الطريقة مناسبة لحاله ومكانته فإنه ليس بمناسب لأحد الناس، ولا يصلح لأي شخص يريد أن يُنكر على آخر نومه على بطنه أن يركضه برجله وهو نائم فيوقظه ثم يتوقع أن يقبل منه ويشكره. وقريب من هذا ضرب المخطئ أو رميه بشيء كالحصى ونحوه وقد فعل ذلك بعض السلف وكل ذلك يعود إلى مكانة المنكر وفيما يلي بعض القصص:

روى الدارمي رحمه الله «عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ صَبِيْعٌ قَدِمَ الْمَدِيْنَةَ فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنِ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ وَقَدْ أَعَدَّ لَهُ عَرَاجِينَ التَّخْلِ فَقَالَ مَنْ أَنْتَ قَالَ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ صَبِيْعٌ فَأَخَذَ عُمَرُ عُرْجُوْنَا مِنْ تِلْكَ الْعَرَاجِينَ فَضْرَبَهُ وَقَالَ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ فَجَعَلَ لَهُ ضَرْبًا حَتَّى دَمِيَ رَأْسُهُ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَسْبُكَ قَدْ ذَهَبَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ فِي رَأْسِي». سنن الدارمي ت:

عبدالله هاشم يماني ٥١/١ رقم ١٤٦.

وروى البخاري رحمه الله «عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ كَانَ حُدَيْفَةُ بِالْمَدَائِنِ فَاسْتَسْقَى فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِقَدَحٍ فِضَّةٍ فَرَمَاهُ بِهِ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَرْمِهِ إِلَّا أَنِّي نَهَيْتُهُ فَلَمْ يَنْتِهِ وَإِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ وَالذَّبْيَاجِ وَالشَّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَقَالَ هُنَّ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ» الفتح رقم ٥٦٣٢.

وفي رواية أحمد للقصة «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ خَرَجْتُ مَعَ حُدَيْفَةَ إِلَى بَعْضِ هَذَا السَّوَادِ فَاسْتَسْقَى فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ قَالَ فَرَمَاهُ بِهِ فِي وَجْهِهِ قَالَ فُلْنَا اسْكُنُوا اسْكُنُوا وَإِنَّا إِن سَأَلْنَاهُ لَمْ يُحَدِّثْنَا قَالَ فَسَكَّنْتَا قَالَ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ أَتَدْرُونَ لِمَ رَمَيْتُ بِهِ فِي وَجْهِهِ قَالَ فُلْنَا لَا قَالَ إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُهُ قَالَ فَذَكَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ قَالَ مُعَاذٌ لَا تَشْرَبُوا فِي الذَّهَبِ وَلَا فِي الْفِضَّةِ وَلَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الذَّبْيَاجَ فَإِنَّهُمَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ». المسند ٣٩٦/٥.

وروى البخاري رحمه الله «أَنَّ سَيْرِينَ سَأَلَ أَنَسًا الْمَكَاتِبَةَ وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ فَأَبَى فَاذْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ كَاتِبُهُ فَأَبَى فَضْرَبَهُ بِالذَّرَّةِ وَيَتْلُو عُمَرُ ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ٣٣]. فكَاتِبُهُ». الفتح ١٨٤/٥.

وروى النسائي «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِإِذَا بَابِنِ لِمَرْوَانَ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَذَرَاهُ فَلَمْ يَرْجِعْ فَضْرَبَهُ فَخَرَجَ الْعُلَامُ بَيْنِي حَتَّى أَتَى مَرْوَانَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ مَرْوَانُ لِأَبِي سَعِيدٍ لِمَ ضَرَبْتَ ابْنَ أَخِيكَ قَالَ مَا ضَرَبْتُهُ إِلَّا مَا ضَرَبْتُ الشَّيْطَانَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ فَأَرَادَ إِنْسَانٌ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَذَرُوهُ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ». المجتبى من سنن النسائي ٦١ / ٨. صحيح سنن النسائي رقم ٤٥١٨.

وروى أحمد رحمته «عَنْ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ كَانَ يَشْتَكِي رِجْلَهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَخُوهُ وَقَدْ جَعَلَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُضْطَجِعٌ فَضْرَبَهُ بِيَدِهِ عَلَى رِجْلِهِ الْوَجْعَةَ فَأَوْجَعَهُ فَقَالَ أَوْجَعْتَنِي أَوْلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رِجْلِي وَجَعَةٌ قَالَ بَلَى قَالَ فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ قَالَ أَوْلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ هَذِهِ» المسند ٤٢/٣.

وروى مالك «عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ إِلَى رَجُلٍ أُخْتَهُ فَذَكَرَ أَنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَحَدَتْ (أي زنت) فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَضْرَبَهُ أَوْ كَادَ يَضْرِبُهُ ثُمَّ قَالَ مَا لَكَ وَلِلْخَبْرِ مَوْتًا» مالك رقم ١٥٥٣ رواية أبي مصعب الزهري. ت: بشار معروف ومحمود خليل. مؤسسة الرسالة.

وروى مسلم في صحيحه «عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ كُنْتُ مَعَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ وَمَعَنَا الشَّعْبِيُّ فَحَدَّثَ الشَّعْبِيُّ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً ثُمَّ أَخَذَ الْأَسْوَدُ كَفًّا مِنْ حَصَى فَحَصَبَهُ بِهِ فَقَالَ وَيْلَكَ تُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذَا قَالَ عُمَرُ لَا تَنْزُكُ كِتَابَ اللَّهِ وَسِنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ لَا نَذْرِي لَعَلَّهَا حَفِظَتْ أَوْ نَسِيَتْ لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾ [الطلاق: ١]. صحيح مسلم رقم ١٤٨٠.

وروى أبو داود بإسناد فيه مقبولان: «دَخَلَ رَجُلَانِ مِنْ أَبْوَابِ كِنْدَةَ وَأَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ جَالِسٌ فِي حَلْقَةٍ فَقَالَا أَلَا رَجُلٌ يُنْقِذُ بَيْنَنَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْحَلْقَةِ أَنَا فَأَخَذَ أَبُو مَسْعُودٍ كَفًّا مِنْ حَصَى فَرَمَاهُ بِهِ وَقَالَ مَهْ إِنَّهُ كَانَ يُكْرَهُ التَّسْرُعُ إِلَى الْحُكْمِ» رواه أبو داود كتاب الأقضية باب في طلب القضاء والتسرع إليه.

ونلاحظ أيضا أنّ إنكار النبي ﷺ على بعض خواص أصحابه كان أحيانا أشد منه على أعرابي مثلا أو غريب وكلّ هذا من الحكمة وتقدير الحال في الإنكار.

- التفريق بين المخطئ الجاهل والمخطئ عن علم

«ومن القصص الواضحة في هذا ما حدث لمعاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه لما جاء إلى المدينة من البادية ولم يكن يدري عن تحريم الكلام في الصلاة قَالَ بَيْنَا أَنَا أَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ فَقُلْتُ يَرْحَمَكَ اللَّهُ فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ فَقُلْتُ وَاتَّكَلْتُ أُمِّيَاءَ مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَازِهِمْ فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمَّتُونِي لَكِنِّي سَكَتُ (أي أوشكت أن أردد عليهم لكني تماكنت نفسي ولزمت السكوت) فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَأْبِي هُوَ وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ فَوَاللَّهِ مَا كَهَرَنِي (أي زجرني وعبس في وجهي) وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي قَالَ إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِّنْ كَلَامِ النَّاسِ إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ» صحيح مسلم ط. عبد الباقي رقم ٥٣٧

فالجاهل يحتاج إلى تعليم وصاحب الشبهة يحتاج إلى بيان والغافل يحتاج إلى تذكير والمصرّ يحتاج إلى وعظ، فلا يسوغ أن يسوّى بين العالم بالحكم والجاهل به في المعاملة والإنكار، بل إن الشدة على الجاهل كثيرا ما تحمله على النفور ورفض الانقياد بخلاف ما لو علّمه أولا بالحكمة واللين لأن الجاهل عند نفسه لا يرى أنه مخطئ فلسان حاله يقول لمن يُنكر عليه: أفلا علمتني قبل أن تهاجمني.

وقد يُجانب المخطئ الصواب وهو لا يشعر بل قد يظنّ نفسه مصيبا فيُراعى لأجل ذلك: جاء في مسند الإمام أحمد رضي الله عنه تعالى «عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ طَعَامًا ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ وَقَدْ كَانَ تَوَضَّأَ قَبْلَ

ذَلِكَ فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ لِيَتَوَضَّأَ مِنْهُ فَأَنْتَهَرَنِي وَقَالَ وَرَأَيْكَ فَسَاءَنِي وَاللَّهِ ذَلِكَ ثُمَّ صَلَّى
فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ الْمُعِيرَةَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِ انْتِهَارُكَ إِيَّاهُ
وَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ فِي نَفْسِكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْسَ عَلَيْهِ فِي نَفْسِي
شَيْءٌ إِلَّا خَيْرٌ وَلَكِنْ أَتَانِي بِمَاءٍ لَأَتَوَضَّأَ وَإِنَّمَا أَكَلْتُ طَعَامًا وَلَوْ فَعَلْتَهُ فَعَلَ ذَلِكَ
النَّاسُ بَعْدِي» المسند ٤/٢٥٣.

ويلاحظ هنا أن تخطئة النبي ﷺ لمثل هؤلاء الصحابة الأجلاء لم تكن لتؤثر
في نفوسهم تأثيرا سلبيا فتحملهم على كره أو نفور بل إنها كانت تؤثر في
نفوسهم تأثيرا إيجابيا فيبقى الواحد منهم بعد تخطئته من النبي ﷺ وجلا مشفقا
متهما نفسه يعيش في حرج عظيم لا يسري عنه إلا أن يتأكد من رضی رسول
الله ﷺ عنه.

ويلاحظ في هذه القصة كذلك أن تخطئة النبي ﷺ للمغيرة لم تكن غضبا
من شخص المغيرة ولكن شفقة على الناس وتبينا لهم حتى لا يظنوا ما ليس
بواجب واجبا فيقعوا في الحرج.

- التفريق بين الخطأ الناتج عن اجتهاد صاحبه وبين خطأ العمد والغفلة
والتقصير.

«ولا شك أن الأول ليس بملوم بل إنه يؤجر أجرا واحدا إذا أخلص
واجتهد لقوله ﷺ: إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ
فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ» رواه الترمذي ١٣٢٦ ط. شاکر وقال أبو عيسى
الترمذي حديث حسن غريب من هذا الوجه.

وهذا بخلاف المخطئ عن عمد وتقصير فلا يستويان فالأول يعلم وينصح
بخلاف الثاني فإنه يوعظ ويُنكر عليه.

«ويجب أن يكون الاجتهاد الذي يُعذر به صاحبه اجتهادا سائعا من شخص مؤهل بخلاف من يفتي بغير علم أولا يُراعي الأحوال ولذلك اشتد إنكار النبي ﷺ على المخطين في قصة صاحب الشجة فقد روى أبو داود في سننه عن جابرٍ ﷺ قَالَ خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجْرٌ فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ ثُمَّ احْتَلَمَ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ هَلْ تَحْدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيْمُمِ فَقَالُوا مَا نَحْدُ لَكَ رُخْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ فَأَعْتَسَلَ فَمَاتَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أُخْبِرَ بِذَلِكَ فَقَالَ قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا فَإِنَّمَا شِقَاءُ الْعَمِيِّ السُّؤَالُ... سنن أبي داود كتاب الطهارة باب المجروح يتيم وحسنه الألباني في صحيح أبي داود ٣٢٥ وأشار إلى ضعف الزيادة في آخره. وكذلك فإن النبي ﷺ أخبر أن:

الْقُضَاءُ ثَلَاثَةٌ وَاحِدٌ فِي الْحُجَّةِ وَاثْنَانِ فِي النَّارِ فَأَمَّا الَّذِي فِي الْحُجَّةِ فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ سنن» أبي داود رقم ٣٥٧٣ وصححه الألباني في الإرواء ٢١٦٤ فلم يعتبر هذا الثالث معذورا.

ومن الأمور التي تضبط درجة إنكار الخطأ مراعاة البيئة التي حصل فيها الخطأ مثل انتشار السنة أو البدعة وكذلك مدى استشراف المنكر أو وجود من يفتي بجوازه من الجهلة أو المتساهلين ممن يراهم الناس شيئا.

- إرادة المخطئ للخير لا تمتنع من الإنكار عليه

«عن عمرو بن يحيى قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَن أَبِيهِ قَالَ كُنَّا نَجْلِسُ عَلَى بَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَبْلَ صَلَاةِ الْعَدَاةِ فَإِذَا خَرَجَ مَشِينًا مَعَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَجَاءَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ فَقَالَ أَخْرَجَ إِلَيْكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَعْدَ قُلْنَا لَا فَجَلَسَ مَعَنَا حَتَّى خَرَجَ فَلَمَّا خَرَجَ قُمْنَا إِلَيْهِ جَمِيعًا فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى يَا أَبَا

عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ آيَةً أَمْرًا أَنْكَرْتُهُ وَلَمْ أَرَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ إِلَّا خَيْرًا
قَالَ فَمَا هُوَ فَقَالَ إِنْ عِشْتَ فَسْتَرَاهُ قَالَ رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ قَوْمًا حَلَقًا جُلُوسًا
يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ فِي كُلِّ حَلَقَةٍ رَجُلٌ وَفِي أَيْدِيهِمْ حَصَى فَيَقُولُ كَبُرُوا مِائَةً
فَيُكَبِّرُونَ مِائَةً فَيَقُولُ هَلَلُوا مِائَةً فَيُهَلِّلُونَ مِائَةً وَيَقُولُ سَبَّحُوا مِائَةً فَيُسَبِّحُونَ
مِائَةً قَالَ فَمَاذَا قُلْتُمْ لَهُمْ قَالَ مَا قُلْتُ لَهُمْ شَيْئًا أَنْتَظَرُ رَأْيَكَ وَأَنْتَظَرُ أَمْرِكَ قَالَ
أَفَلَا أَمَرْتَهُمْ أَنْ يَعُدُّوا سَيِّئَاتِهِمْ وَصَمِنَتْ لَهُمْ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ ثُمَّ
مَضَى وَمَصِينًا مَعَهُ حَتَّى آتَى حَلَقَةً مِنْ تِلْكَ الْحَلِيقِ فَوَقَّفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ مَا هَذَا
الَّذِي أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَ قَالُوا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَصَى نَعُدُّ بِهِ التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ
وَالتَّسْبِيحَ قَالَ فَعُدُّوا سَبِّئَاتِكُمْ فَأَنَا ضَامِنٌ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ شَيْءٌ
وَيُحْكَمُ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ مَا أَسْرَعَ هَلَكْتُمْ هُوَ لِأَنَّ صَحَابَةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ مُتَوَافِرُونَ
وَهَذِهِ ثِيَابُهُ لَمْ تَبَلْ وَأَنْبِيَّتُهُ لَمْ تُكْسَرْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لَعَلَى مِلَّةٍ هِيَ
أَهْدَى مِنْ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ أَوْ مُفْتَتِحُو بَابِ ضَلَالَةٍ قَالُوا وَاللَّهِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا
أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ قَالَ وَكَمْ مِنْ مُرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يُصِيبَهُ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّ
قَوْمًا يَقْرءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ وَأَيْمُ اللَّهِ مَا أَذْرِي لَعَلَّ أَكْثَرَهُمْ مِنْكُمْ
ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ رَأَيْنَا عَامَةً أَوْلَيْكَ الْحَلِيقِ يُطَاعِنُونَا يَوْمَ
التَّهْرُونَ مَعَ الْخَوَارِجِ» رواه الدارمي السنن رقم ٢١٠ ت: عبد الله هاشم يماني
وصحح الألباني إسناده في السلسلة الصحيحة تحت حديث ٢٠٠٥ وانظر
مجمع الزوائد للهيتمي ١/١٨١.

- العدل وعدم المحاباة في التنبيه على الأخطاء

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ وقال: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨].

«ولم يمنع كون أسامة بن زيد حبّ النبي ﷺ وابن حبه أن يشتدّ عليه في الإنكار حينما حاول أن يشفع في حدّ من حدود الله فقد روت عائشة رضي عنها أَنَّ قَرِينًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ فَقَالُوا مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ فِيهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ أُسَامَةُ اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمَّا كَانَ الْعِشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحْتَطَبَ فَأَنْتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَإِنِّي وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَطَعْتُ يَدَهَا الْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحِينَ وَهَذَا لَفْظٌ» مسلم رقم ١٦٨٨

وفي رواية للنسائي «عَنْ عَائِشَةَ رضي عنها قَالَتْ اسْتَعَارَتِ امْرَأَةً عَلَى أَلْسِنَةِ أَنَسِ يُعْرِفُونَ وَهِيَ لَا تَعْرِفُ حُلِيًّا فَبَاعَتْهُ وَأَخَذَتْ ثَمَنَهُ فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَعَى أَهْلُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَكَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُكَلِّمُهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَشْفَعُ إِلَيَّ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَقَالَ أُسَامَةُ اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّتَيْدٍ فَأَنْتَى عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّمَا هَلَكَ النَّاسُ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ فِيهِمْ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ الضَّعِيفُ فِيهِمْ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَالَّذِي نَفْسُ

مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا ثُمَّ قَطَعَ تِلْكَ الْمَرْأَةَ»
سنن النسائي: المجتبى ط. دار الفكر ٧٣/٨. وصححه الألباني في صحيح
سنن النسائي برقم ٤٥٤٨.

وموقفه عليه الصلاة والسلام من أسامة رضي الله عنه دالٌّ على عدله وأن الشرع
عنده فوق محبة الأشخاص والإنسان قد يسامح من يريد في الخطأ على
شخصه ولكن لا يملك أن يسامح أو يُجايب من يخطئ على الشرع.
وبعض الناس إذا أخطأ قريبه أو صاحبه لم يكن إنكاره عليه مثل إنكاره
على من لا يعرفه وربما ظهر تحيز وتمييز غير شرعي في المعاملة بسبب ذلك، بل
ربما تغاضى عن خطأ صاحبه وشدّد في خطأ غيره.

وعين الرضا عن كلّ عيب كليلة ولكن عين السُّخط تُبدي المساويا
وهذا ينعكس على تفسير الأفعال أيضا فقد يصدر الفعل من شخص
محبوب فيُحمل على محمل ويصدر مثله من شخص آخر فيُحمل على محمل
آخر.

وكل ما سبق مقيد بما إذا استوت الأحوال وإلا فقد يكون هناك تفاوت
في الاعتبارات كما سيأتي ذكره.

- الحذر من إصلاح خطأ يؤدي إلى خطأ أكبر.

من المعلوم أن من قواعد الشريعة تحمّل أدنى المفسدتين لدرء أعلاهما فقد
يسكت الداعي عن خطأ لئلا يؤدي الأمر إلى وقوع خطأ أعظم.

«لقد سكت النبي صلى الله عليه وسلم عن المنافقين ولم يقتلهم مع ثبوت كفرهم وصبر على
أذاهم لئلا يقول الناس مُحمّد يقتل أصحابه خصوصا مع خفاء أمرهم، ولم يهدم

النبي ﷺ الكعبة ليينيها على قواعد إبراهيم الخليل من أجل أن قريشا كانوا حديثي عهد بجاهلية وخشي عليه الصلاة والسلام أن لا تحمل ذلك عقولهم وتترك البنيان على ما فيه من النقص والباب على ارتفاعه وإغلاقه عن العامة مع أن في ذلك نوعا من الظلم.

وقبل ذلك نهي الله تعالى عن سب آلهة المشركين مع أنه طاعة وقربة إذا كان ذلك يؤدي إلى سب الله عز وجل وهو أعظم منكر.

فقد يسكت الداعية عن منكر أو يؤجل الإنكار أو يغير الوسيلة إذا رأى في ذلك تلافيا لخطأ أو منكر أكبر ولا يعتبر ذلك تقصيرا ولا تحاذلا مادام صادق النية لا يخاف في الله لومة لائم وكان الذي منعه مصلحة الدين لا الخور والجبين.

ومما يلاحظ أن من الأسباب المؤدية إلى الوقوع في خطأ أكبر عند إنكار خطأ ما ؛ هو الحماس غير المنضبط بالحكمة.

- إدراك الطبيعة التي نشأ عنها الخطأ.

«هناك بعض الأخطاء التي لا يمكن إزالتها بالكلية لأمر يتعلق بأصل الخلقة ولكن يمكن تقليلها والتخفيف منها لأن التقويم النهائي يؤدي إلى كارثة كما هو الشأن في المرأة ؛ قال المصطفى ﷺ: إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عَوْجٌ وَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسْرَتَهَا وَكَسْرُهَا طَلَقُهَا» رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه رقم ١٤٦٨.

وفي رواية: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلْعٍ وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الصَّلْعِ أَعْلَاهُ فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسْرَتُهُ وَإِنْ تَرَكَتُهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا الْبَخَارِيُّ عَنْ أَبِي» هريرة الفتح رقم ٥١٨٦.

قال ابن حجر رحمته: «قوله (بالنساء خيرا) كأن فيه رمزا إلى التقويم برفق بحيث لا يُبالغ فيه فيكسر ولا يتركه فيستمر على عوجه.. فيؤخذ منه أن لا يتركها على الاعوجاج إذا تعدت ما طُبعت عليه من النقص إلى تعاطي المعصية بمباشرتها، أو ترك الواجب. وإنما المراد أن يتركها على اعوجاجها في الأمور المباحة. وفي الحديث المداراة لاستمالة النفوس وتألف القلوب. وفيه سياسة النساء بأخذ العفو منهن، والصبر على عوجهن، وأن من رام تقويمهن فاته الانتفاع بهن، مع أنه لا غنى للإنسان عن امرأة يسكن إليها ويستعين بها على معاشه فكأنه قال: الاستمتاع بها لا يتم إلا بالصبر عليها». فتح ٩/٩٥٤.

- التفريق بين الخطأ في حق الشرع والخطأ في حق الشخص.

فإذا كان الدين أعلى عندنا من ذواتنا وجب علينا أن نتصبر له ونحامي عنه ونغضب له أكثر مما نغضب لأنفسنا ونتصبر لها. وإن من ضعف الحمية الدينية أن ترى الشخص يغضب لنفسه إذا سبه أحد ولا يغضب لدين الله إذا اعتدى على جنابه أحد أو تراه يدافع باستحياء وضعف.

«وقد كان النبي ﷺ يسامح من أخطأ عليه كثيرا وخصوصا جُفأة الأعراب تأليفا لقلوبهم فقد جاء في صحيح البخاري رحمته عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ مَجْرَائِيٌّ غَلِيظٌ حَاشِيَةٌ فَأَدْرَكُهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَدَهُ بِرِدَائِهِ جَبْدَةً شَدِيدَةً حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبْدَتِهِ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ» الفتح ٥٨٠٩.

وأما إذا كان الخطأ على الدين فإنه ﷺ كان يغضب لله تعالى وستأتي أمثلة.

وهناك أمور أخرى تحتاج إلى مراعاة في باب التعامل مع الأخطاء مثل:
- التفريق بين الخطأ الكبير والخطأ الصغير وقد فرقت الشريعة بين الكبائر والصغائر.

- التفريق بين المخطئ صاحب السوابق في عمل الخير والماضي الحسن .
الذي يتلاشى خطؤه أو يكاد في بحر حسناته . وبين العاصي المسرف على نفسه وكذلك فإن صاحب السوابق الحسنة يُحتمل منه ما لا يُحتمل من غيره ومما وقع للصديق في ذلك القصة التالية: «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجًا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْعَرَجِ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلْنَا فَجَلَسْتُ عَائِشَةَ ^{ههنا} إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي وَكَانَتْ زِمَالَةً (دابة السفر) أَبِي بَكْرٍ وَزِمَالَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِدَةٌ مَعَ غُلَامٍ لِأَبِي بَكْرٍ فَجَلَسَ أَبُو بَكْرٍ يَنْتَظِرُ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ فَطَلَعَ وَلَيْسَ مَعَهُ بَعِيرُهُ قَالَ أَيْنَ بَعِيرُكَ قَالَ أَضَلَلْتُهُ الْبَارِحَةَ قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بَعِيرٌ وَاحِدٌ تُضِلُّهُ قَالَ فَطَفِقَ يَضْرِبُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَسَّمُ وَيَقُولُ انظُرُوا إِلَى هَذَا الْمُحْرِمِ مَا يَصْنَعُ قَالَ ابْنُ أَبِي رَزْمَةَ فَمَا يَرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنْ يَقُولَ انظُرُوا إِلَى هَذَا الْمُحْرِمِ مَا يَصْنَعُ وَيَتَبَسَّمُ» رواه أبو داود في سننه كتاب المناسك باب المحرم يؤدب غلامه وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود رقم ١٦٠٢ .

- التفريق بين من وقع منه الخطأ مرارا وبين من وقع فيه لأول مرة .
- التفريق بين من يتوالى منه حدوث الخطأ وبين من يقع فيه على فترات متباعدة .

- التفريق بين المجاهر بالخطأ والمستتر به .

- مراعاة من دينه رقيق ويحتاج إلى تأليف قلب فلا يُغلظ عليه .

- اعتبار حال المخطئ من جهة المكانة والسلطان.

وهذه الاعتبارات التي مضى ذكرها لا تتعارض مع العدل المشار إليه آنفا.

- الإنكار على المخطئ الصغير بما يتناسب مع سنّه.

روى البخاري رحمته تعالى «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالْفَارِسِيَّةِ كَيْخُ كَيْخُ أَمَا تَعْرِفُ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ». فتح ٣٠٧٢.

وروى الطبراني رحمته عن زينب بنت أبي سلمة أنها دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل قالت: فأخذ حفنة من ماء فضرب بها وجهي وقال ورائك أي لكاع. المعجم الكبير ٢٤/٢٨١ وقال الهيثمي إسناده حسن: المجمع ١/٢٦٩. وبهذا يتبين أن صغر الصغير لا يمنع من تصحيح خطئه بل ذلك من إحسان تربيته وهذا مما ينطبع في ذاكرته ويكون ذخيرة لمستقبله فالحديث الأول فيه تعليم الطفل الورع والثاني فيه تعليمه الأدب في الاستئذان وعدم الاطلاع على العورات.

ومن الشواهد الرائعة في هذا أيضا قصة الغلام الصغير عمر بن أبي سلمة فقد روى البخاري عنه قال: «كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَكَانَتْ يَدِي تَطِيئُ فِي الصَّحْفَةِ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَا غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ وَكُلَّ بَيْمِينِكَ وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ» الفتح رقم ٥٣٧٦.

نلاحظ في هذه القصة أن توجيهات النبي صلى الله عليه وسلم لذلك الغلام الذي أخطأ في تجوال يده في الطعام كانت قصيرة ومختصرة وواضحة يسهل حفظها وفهمها ولقد أثرت في نفس الغلام طيلة عمره فقال فما زالت تلك طعمتي بعد.

- الحذر عند الإنكار على النساء الأجنبية: حتى لا يفهم الإنكار فهما خاطئا، وحتى تؤمن الفتنة فلا يُتساهل في كلام الشاب مع الفتاة الشابة بحجة بيان الخطأ أو الإنكار والتعليم، وكـم جرّ هذا من مصائب، وينبغي أن يتاح في هذا المجال دور كبير لأهل الحسبة ومن يقوم معهم بالإنكار من كبار السن. وعلى الأمر الناهي أن يعمل بما غلب على ظنه في جدوى الإنكار فإن غلب على ظنه النفع تكلم وإلا أحجم عن الكلام مع سفيهات ربما رمينه ببهتان وهنّ مصرّات على الباطل. ويبقى حال المجتمع ومكانة الأمر الناهي لها دور أساسي في نجاح عملية الإنكار أو التبليغ وإقامة الحجة وفيما يلي قصّة:

«عن مولى أبي رُهمٍ واسمُهُ عُبَيْدٌ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَقِيَ امْرَأَةً مُتَطَيِّبَةً تُرِيدُ الْمَسْجِدَ فَقَالَ يَا أُمَّةَ الْجُبَّارِ أَيْنَ تُرِيدِينَ قَالَتِ الْمَسْجِدَ قَالَ وَلَهُ تَطَيَّبْتِ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ لَمْ تُقْبَلْ لَهَا صَلَاةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ» رواه ابن ماجه رقم ٤٠٠٢ وهو في صحيح ابن ماجه ٣٦٧/٢.

وفي صحيح ابن خزيمة: «مَرَّتْ بِأَبِي هُرَيْرَةَ امْرَأَةٌ وَرِيحُهَا تَعْصِفُ فَقَالَ لَهَا: إِلَى أَيْنَ تُرِيدِينَ يَا أُمَّةَ الْجُبَّارِ؟ قَالَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ. قَالَ تَطَيَّبْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ فَارْجِعِي فَاغْتَسِلِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ امْرَأَةٍ صَلَاةً خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرِيحُهَا تَعْصِفُ حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ» صحيح ابن خزيمة رقم ١٦٨٢ وقال الألباني في تعليقه حديث حسن وهو في المسند ٢٤٦/٢، وصح أحمد شاكر الحديث بطرقه في تعليقه على المسند رقم ٧٣٥٠.

- عدم الانشغال بتصحيح آثار الخطأ وترك معالجة أصل الخطأ وسببه.
- عدم تضخيم الخطأ والمبالغة في تصويره.
- ترك التكلف والاعتساف في إثبات الخطأ وتجنّب الإصرار على انتزاع الاعتراف من المخطئ بخطئه.
- إعطاء الوقت الكافي لتصحيح الخطأ خصوصا لمن درج عليه واعتاده زمانا طويلا من عمره هذا مع المتابعة والاستمرار في التنبيه والتصحيح.
- تجنب إشعار المخطئ بأنه خصم ومراعاة أن كسب الأشخاص أهم من كسب المواقف.
- وبعد هذه المقدمة آن الأوان للشروع في عرض بعض ما كان النبي ﷺ يسلكه من الوسائل والأساليب في التعامل مع أخطاء الناس كما جاء ذلك في السنّة الصحيحة التي نقلها أهل العلم.

الأساليب النبوية في التعامل مع أخطاء الناس

(١) المسارعة إلى تصحيح الخطأ وعدم إهماله.

«وقد كان النبي ﷺ يبادر إلى ذلك لا سيما وأنه لا يجوز في حقّه تأخير البيان عن وقت الحاجة وأنه مكلف بأن يبين للناس الحقّ ويدهم على الخير ويحذرهم من الشرّ ومسارعتهم ﷺ إلى تصحيح أخطاء الناس واضحة في مناسبات كثيرة كقصة المسيء صلواته وقصة المخزومية وابن اللتبية وقصة أسامة والثلاثة الذين أرادوا التشديد والتبتل وغيرها وستأتي هذه القصص في ثنايا هذا البحث إن شاء الله».

وعدم المبادرة إلى تصحيح الأخطاء قد يفوّت المصلحة ويضيع الفائدة وربما تذهب الفرصة وتضيع المناسبة ويبرد الحدث ويضعف التأثير.

(٢) معالجة الخطأ ببيان الحكم.

«عن جرّهيد رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مرَّ بِهِ وَهُوَ كَاشِفٌ عَنْ فَخِذِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ غَطِّ فَخِذَكَ فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ» سنن الترمذي رقم ٢٧٩٦ وقال الترمذي هذا حديث حسن.

(٣) ردّ المخطئين إلى الشرع وتذكيرهم بالمبدأ الذي خالفوه.

في غمرة الخطأ وملابسات الحادث يغيب المبدأ الشرعي عن الأذهان ويضيع في المعمعة فيكون في إعادة إعلان المبدأ والجهر بالقاعدة الشرعية ردّ

لمن أخطأ وإيقاظ من الغفلة التي حصلت وإذا تأملنا الحادثة الخطيرة التي وقعت بين المهاجرين والأنصار بسبب نار الفتنة التي أوقدها المنافقون لوجدنا مثالا نبويا على ذلك فقد روى البخاري رحمته الله في صحيحه «عن جابر رضي الله عنه قال: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا وَكَانَ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَّعَابٌ فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ يَا لِلْأَنْصَارِ وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ يَا لِلْمُهَاجِرِينَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ قَالَ مَا شَأْنُهُمْ فَأُخْبِرَ بِكُسَعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ دَعَوْهَا فَإِنَّهَا حَبِيئَةٌ». الفتح ٣٥١٨

وفي رواية مسلم: «وَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ» صحيح مسلم رقم ٢٥٨٤.

(٤) تصحيح التصور الذي حصل الخطأ نتيجة لاختلاله.

ففي صحيح البخاري «عن حميد بن أبي حميد الطويل أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها (أي رأى كل منهم أنها قليلة) فقالوا وأين نحن من النبي ﷺ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر (أي أنهم ظنوا بأن من لم يعلم مغفرة ذنوبه يحتاج إلى المبالغة في العبادة أكثر من النبي ﷺ رجاء أن تحصل له المغفرة) قال أحدهم أما أنا فإني أصلي الليل أبداً وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر أنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبداً فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إنني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكبي أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج».

ورواه مسلم: «عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَمَلِهِ فِي السَّرِّ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا أَكُلُ اللَّحْمَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ مَا بَالَ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا لِكَيْفِي أُصَلِّي وَأَنَامُ وَأُصُومُ وَأُفِطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» صحيح مسلم رقم ١٠٤١.

ونلاحظ هنا ما يلي:

- أن النبي ﷺ أتاهم فوعظهم في أنفسهم فيما بينه وبينهم ولما أراد أن يعلم الناس عموماً أجمعهم ولم يفضحهم وإنما قال ما بال أقوام.. وهذا رفقا بهم وسترا عليهم مع تحصيل المصلحة في الإخبار العام.
- في الحديث تتبّع أحوال الأكابر للناسي بأفعالهم والسير على منوالهم وأنّ التنقيب عن ذلك من كمال العقل والسعي في تربية النفس.
- وفيه أن الأمور المفيدة والمشروعة إذا تعدّرت معرفتها من جهة الرجال جاز استكشافها من جهة النساء.
- وأنه لا بأس بحديث المرء عن عمله إذا أمن الرياء وكان في الإخبار منفعة للآخرين.
- وفيه أنّ الأخذ بالثبديد في العبادة يؤدي إلى إملال النفس القاطع لها عن أصل العبادة وخير الأمور أوساطها. أنظر الفتح ١٠٤/٩.
- أن الأخطاء عموماً تنشأ من خلل في التصورات فإذا صلح التصور قلّت الأخطاء كثيراً وواضح من الحديث أن السبب الذي دفع أولئك الصحابة إلى تلك الصور من التبتّل والرهبانية والتشديد هو ظنّهم أن لا بد من الزيادة على

عبادة النبي ﷺ رجاء النجاة حيث أنه أخبر من ربه بالمغفرة بخلافهم فصح لهم النبي ﷺ تصورهم بجانب اللصواب وأخبرهم بأنه مع كونه مغفورا له فإنه أخشى الناس وأتقاهم لله وأمرهم بأن يلزموا سنته وطريقته في العبادة.

«وقريب من هذا ما حصل لأحد الصحابة وهو كهمس الهلالي ﷺ الذي روى قصته فقال: أسلمت فأتيت النبي ﷺ فأخبرته بإسلامي فمكثت حولا وقد ضمرت ونخل جسدي ثم أتيت فخفض فيّ البصر ثم رفعه قلت: أما تعرفني؟ قال: ومن أنت؟ قلت: أنا كهمس الهلالي، قال: فما بلغ بك ما أرى؟ قلت: ما أفطرت بعدك نهارا ولا نمت ليلا، فقال: ومن أمرك أن تعذب نفسك؟! صم شهر الصبر ومن كل شهر يوما. قلت زدني، قال: صم شهر الصبر ومن كل شهر يومين، قلت: زدني أجد قوة، قال: صم شهر الصبر ومن كل شهر ثلاثة أيام». . مسند الطيالسي رواه الطبراني في الكبير ١٩٤/١٩ رقم ٤٣٥ وهو في السلسلة الصحيحة برقم ٢٦٢٣.

«ومن الخلل في التصورات ما يكون متعلقا بموازين تقويم الأشخاص والنظرة إليهم وقد كان النبي ﷺ حريصا على تصحيح ذلك وبيانه ففي» صحيح البخاري «عن سهّل بن سعد الساعديّ أنّه قال مرّ رجلٌ على رسول الله ﷺ فقال لرجلٍ عنده جاليس ما رأيك في هذا فقال رجلٌ من أشرف الناس هذا والله حريّ إن خطب أن يُنكح وإن شفع أن يُشفع قال فسكت رسول الله ﷺ ثم مرّ رجلٌ آخر فقال له رسول الله ﷺ ما رأيك في هذا فقال يا رسول الله هذا رجلٌ من فقراء المسلمين هذا حريّ إن خطب أن لا يُنكح وإن شفع أن لا يُشفع وإن قال أن لا يُسمع لقوله فقال رسول الله ﷺ هذا خيرٌ من ملء الأرض مثل هذا» الفتح ٦٤٤٧.

وفي رواية ابن ماجة: «مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا الرَّجُلِ قَالُوا رَأَيْكَ فِي هَذَا نَقُولُ هَذَا مِنْ أَشْرَفِ النَّاسِ هَذَا حَرِيٌّ إِنْ حَظَبَ أَنْ يُحَظَبَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَرَّ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا قَالُوا نَقُولُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ هَذَا حَرِيٌّ إِنْ حَظَبَ لَمْ يُنْكَحْ وَإِنْ شَفَعَ لَا يُشَفَعُ وَإِنْ قَالَ لَا يُسْمَعُ لِقَوْلِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا» سنن ابن ماجة ط. عبد الباقي رقم ٤١٢٠.

(٥) معالجة الخطأ بالموعة وتكرار التخويف

«عن جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَإِنَّهُمْ اتَّقَوْا فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا سَاءَ أَنْ يَقْصِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصِدَ لَهُ فَقَتَلَهُ وَإِنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصِدَ عَقْلَتُهُ قَالَ وَكُنَّا نَحْدُثُ أَنَّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَتَلَهُ فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ لِمَ قَتَلْتَهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْجَعَ فِي الْمُسْلِمِينَ وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا وَسَمَى لَهُ نَفْرًا وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْتَلْتَهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي قَالَ وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ كَيْفَ تَصْنَعُ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم ط. عبد الباقي رقم ٩٧.

وفي رواية «أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ فَصَبَحْنَا الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ فَأَذْرَكْتُ رَجُلًا فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَطَعْنْتُهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ قَالَ أَفَلَا شَقَقْتُ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَيَّيْتُ أَنِّي أَسَلَمْتُ يَوْمَئِذٍ» رواه مسلم رقم ٦٩.

ومما يدخل في مواجهة الخطأ بالموعظة: التذكير بقدره الله وهذا مثال:

روى مسلم رضي الله عنه «عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي اعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ فَلَمَّ أَفْهَمَ الصَّوْتِ مِنَ الْعَضْبِ قَالَ فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَقُولُ اعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ اعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ قَالَ فَالْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدِي وَفِي رِوَايَةٍ فَسَقَطَ مِنْ يَدِي السَّوْطُ مِنْ هَيْبَتِهِ فَقَالَ اعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ قَالَ فَقُلْتُ لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا وَفِي رِوَايَةٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ حُرٌّ لَوْجِهِ اللَّهُ فَقَالَ أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَلْفَحْتِكَ النَّارَ أَوْ لَمَسْتِكَ النَّارَ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ أَيْضًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهِ لَلَّهِ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ قَالَ فَأَعْتَقَهُ» صحيح مسلم رقم ١٦٥٩.

«وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ كُنْتُ أَضْرِبُ مَمْلُوكًا لِي فَسَمِعْتُ قَائِلًا مِنْ خَلْفِي يَقُولُ اعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ اعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ فَالْتَفَتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَلَّهِ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ فَمَا صَرَبْتُ مَمْلُوكًا لِي بَعْدَ ذَلِكَ» رواه الترمذي رقم ١٩٤٨ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٦) إظهار الرحمة بالمخطئ

وهذا يكون في حال من يستحقّ ممن عَظُمَ ندمه واشتد أسفه وظهرت توبته مثلما يقع أحيانا من بعض المستفتين كما في مثل هذه القصة:

«عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَدْ ظَاهَرَ مِنْ امْرَأَتِهِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ ظَاهَرْتُ مِنْ زَوْجَتِي فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ أَكْفَرَ فَقَالَ وَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ يَزْحَمُكَ اللَّهُ قَالَ رَأَيْتُ خَلْخَالَهَا فِي صَوِّ الْقَمَرِ قَالَ فَلَا تَقْرُبْهَا حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»
صَحِيحُ سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ رَقْم ١١٩٩ .

«وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ قَالَ مَا لَكَ قَالَ وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ قَالَ لَا فَقَالَ فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ فَمَكَتِ النَّبِيُّ ﷺ فَبَيْنَمَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ قَالَ أَيْنَ السَّائِلُ فَقَالَ أَنَا قَالَ خُذْهَا فَتَصَدَّقْ بِهِ فَقَالَ الرَّجُلُ أَعَلَى أَفْقَرِ مَنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ أَهْلُ بَيْتِ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أُنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ أَطْعِمُهُ أَهْلَكَ» رواه البخاري فتح ١٩٣٦ .

إن هذا المستفتي المخطئ لم يكن هازلا ولا مستخفا بالأمر بل إن تأنيبه نفسه وشعوره بخطئه واضح من قوله: هلكت، ولذلك استحق الرحمة ورواية أحمد رحمته فيها مزيد من التوضيح لحال الرجل عند مجيئه مستفتيا: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ يَلْطُمُ وَجْهَهُ وَيَنْتِفُ شَعْرَهُ وَيَقُولُ مَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ هَلَكْتُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا أَهْلَكَ قَالَ أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ قَالَ أَنْتَ تَسْتَطِيعُ أَنْ

تُعَيِّقَ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ أَنْتَ تَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ أَنْتَ تَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مَسْكِينًا قَالَ لَا وَذَكَرَ الْحَاجَّةَ قَالَ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِزَنْبِيلٍ وَهُوَ الْمِكْتَلُ فِيهِ خَمْسَةٌ عَشَرَ صَاعًا أَحْسَبُهُ تَمْرًا قَالَ التَّيِّبِيُّ ﷺ أَيْنَ الرَّجُلُ قَالَ أَطْعِمُ هَذَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَحَدٌ أَحْوَجُ مِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ قَالَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ قَالَ أَطْعِمُ أَهْلَكَ» المسند ٥١٦/٢ الفتح الرباني ٨٩/١٠.

(٧) عدم التسرع في التخطئة

وقد حدثت لعمر ﷺ قصة رواها بنفسه فقال: «سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرَأَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكِدْتُ أَسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلِمَ فَلَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ فَقُلْتُ مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ قَالَ أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ كَذَبْتَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ فَاذْطَلَقْتُ بِهِ أَفُودَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرَأَنَّهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلُهُ أَقْرَأُ يَا هِشَامُ فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ ثُمَّ قَالَ أَقْرَأُ يَا عُمَرُ فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ» رواه البخاري الفتح ٤٩٩٢.

ومن الفوائد التربوية في هذه القصة ما يلي:

١. أمر كل واحد منهما أن يقرأ أمام الآخر مع تصويبه أبلغ في تقرير صوابهما.

٢. وعدم خطأ أي منهما.

. أمر النبي ﷺ عمر بإطلاق هشام بقوله: (أرسله يا عمر) كما في رواية الترمذي للقصة صحيح الترمذي ١٦/٣ فيه تهئية الخصمين للاستماع وهما في حال الهدوء وفيه إشارة إلى استعجال عمر ﷺ.
 . على طالب العلم أن لا يستعجل بتخطئة من حكى قولاً يخالف ما يعرفه إلا بعد التثبت فرمما يكون ذلك القول قولاً معتبراً من أقوال أهل العلم.
 ومما يتعلق بهذا الموضوع أيضاً: عدم التسرع في العقوبة وفي القصة التالية شاهد:

روى النسائي رحمه الله «عَنْ عَبَادِ بْنِ شُرْحَيْبِلَ ﷺ قَالَ قَدِمْتُ مَعَ عُمُومِي الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ حَائِطًا مِنْ حَيْطَانِهَا فَفَرَكْتُ مِنْ سُنْبِلِهِ فَجَاءَ صَاحِبُ الْحَائِطِ فَأَخَذَ كِسَائِي وَصَرَبَنِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْتَعْدِي عَلَيْهِ فَأَرْسَلَ إِلَى الرَّجُلِ فَجَاءُوا بِهِ فَقَالَ مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ دَخَلَ حَائِطِي فَأَخَذَ مِنْ سُنْبِلِهِ فَفَرَكَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا عَلَّمْتَهُ إِذْ كَانَ جَاهِلًا وَلَا أَطَعَمْتَهُ إِذْ كَانَ جَائِعًا ارْزُدْ عَلَيْهِ كِسَاءَهُ وَأَمَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَسْقٍ أَوْ نِصْفِ وَسْقٍ»
 النسائي: المجتبى: كتاب آداب القضاة باب الاستعداد وهو في صحيح سنن النسائي رقم ٤٩٩٩.

يُستفاد من هذه القصة أنّ معرفة ظروف المخطئ أو المتعدي يوجّه إلى الطريقة السليمة في التعامل معه.

وكذلك يُلاحظ أن النبي ﷺ لم يُعاقب صاحب البستان لأنه صاحب حق وإنما خطّاه في أسلوبه ونبهه بأنّ تصرّفه مع من يجهل لم يكن بالتصرّف السليم

في مثل ذلك الموقف ثم أرشده إلى التصرف الصحيح وأمره بردّ ما أخذه من ثياب الجائع.

(٨) الهدوء في التعامل مع المخطئ

وخصوصا عندما يؤدي القيام عليه والاشتداد في نهيهِ إلى توسيع نطاق المفسدة ويمكن أن نتبين ذلك من خلال مواجهة النبي ﷺ لخطأ الأعرابي الذي بال في المسجد كما جاء «عن أنس بن مالك قال: بيئنا نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ إذ جاء أعرابي فقام يبُول في المسجد فقال أصحاب رسول الله ﷺ مه مه قال قال رسول الله ﷺ لا تُزرموه دعوهُ فتركوه حتى بال ثم إن رسول الله ﷺ دعاه فقال له إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القدر إنما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن أو كما قال رسول الله ﷺ قال فأمر رجلا من القوم فجاء بدلو من ماء فسنه عليه» صحيح مسلم رقم ٢٨٥.

لقد كانت القاعدة التي اتبعها النبي ﷺ في مواجهة الخطأ: التيسير وعدم التعسير، فقد جاء في رواية البخاري «عن أبي هريرة ؓ: أن أعرابياً بال في المسجد فنثار إليه الناس ليقعوا به فقال لهم رسول الله ﷺ دعوهُ وأهريقوا على بوله ذنوباً من ماءٍ أو سجلاً من ماءٍ فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين» فتح ٦١٢٨.

لقد تحمّس الصحابة رضوان الله عليهم لإنكار المنكر حرصاً على طهارة مسجدهم وروايات الحديث تدلّ على ذلك ومنها: -

فصاح به الناس - فنثار إليه الناس - فزجره الناس - فأسرع إليه الناس وفي رواية

فقال أصحاب رسول الله ﷺ: مه مه جامع الأصول ٧/٨٣-٨٧

ولكن النبي ﷺ نظر في عواقب الأمور وأن الأمر يدور بين احتمالين إما أن يُمنع الرجل وإما أن يُترك. وأنه لو مُنِعَ فإِما أن ينقطع البول فعلاً فيحصل على الرجل ضرر من احتباس بوله وإما أن لا ينقطع ويتحرك خوفاً منهم فيزداد انتشار النجاسة في المسجد أو على جسد الرجل وثيابه فرأى النبي ﷺ بثاقب نظره أن ترك الرجل يبول هو أدنى المفسدتين وأهون الشرين خصوصاً وأن الرجل قد شرع في المفسدة والنجاسة يمكن تداركها بالتطهير ولذلك قال لأصحابه: دعوه لا تُزرموه أي لا تحبسوه. فأمرهم بالكفِّ لأجل المصلحة الراجحة وهو دفع أعظم المفسدتين باحتمال أيسرهما وتحصيل أعظم المصلحتين بترك أيسرهما.

وقد جاء في رواية أنه ﷺ سأل الرجل «عن سبب فعله، فقد روى الطبراني في الكبير عن ابن عباس ؓ قال: أتى النبي ﷺ أعرابي فبايعه في المسجد ثم انصرف فقام ففحج ثم بال فهم الناس به فقال النبي ﷺ: لا تقطعوا على الرجل بوله، ثم قال: ألسنت بمسلم؟ قال: بلى، قال ما حملك على أن بُلت في مسجدنا؟ قال: والذي بعثك بالحق ما ظننته إلا صعيداً من الصعدات فبلت فيه. فأمر النبي ﷺ بذنوب من ماء فصبَّ على بوله». رواه الطبراني في الكبير رقم ١١٥٥٢ ج ١١ ص ٢٢٠ وقال الهيثمي في المجمع: رجاله رجال الصحيح ١٠/٢.

إن هذا الأسلوب الحكيم في المعالجة قد أحدث أثراً بالغا في نفس ذلك الأعرابي يتضح من عبارته كما جاء في رواية ابن ماجه: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ دَخَلَ أَعْرَابِيُّ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمُحَمَّدٍ وَلَا تَغْفِرْ لِأَحَدٍ مَعَنَا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ لَقَدْ احْتَضَرْتُ وَإِسْعَاءُ ثُمَّ وَلَّى حَتَّى

إِذَا كَانَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَشَجَّ (فَرَجَ مَا بَيْنَ رَجْلَيْهِ) يُبُولُ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ بَعْدَ أَنْ فَقَهُ فَقَامَ إِلَيَّ بِأَبِي وَأُمِّي فَلَمْ يُؤْتَبْ وَلَمْ يُسَبَّ فَقَالَ إِنَّ هَذَا الْمَسْجِدَ لَا يُبَالُ فِيهِ وَإِنَّمَا بُنِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ وَلِلصَّلَاةِ ثُمَّ أَمَرَ بِسَجْلِ مِنْ مَاءٍ فَأُفْرِغَ عَلَى بَوْلِهِ» سنن

بن ماجه ط. عبد الباقي ٥٢٩ وهو في صحيح بن ماجه ٤٢٨.

وقد ذكر بن حجر رحمته فوائد في شرح حديث الأعرابي منها:

* - الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف إذا لم يكن ذلك منه

عنادا ولا سيما إن كان ممن يُحتاج إلى استئلافه.

* - وفيه رافة النبي ﷺ وحسن خلقه.

* - وفيه أن الاحتراز من النجاسة كان مقرا في نفوس الصحابة ولهذا بادروا

إلى الإنكار بحضرتة ﷺ قبل استئذانه ولما تقرر عندهم أيضا من طلب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

* - وفيه المبادرة إلى إزالة المفاسد عند زوال المانع لأمرهم عند فراغه بصبّ

الماء. الفتح ١/٣٢٤-٣٢٥.

(٩) بيان خطورة الخطأ

«عن ابن عمر ومحمد بن كعب وزيد بن أسلم وقتادة - دخل حديث بعضهم في بعض - أنه قال رجل في غزوة تبوك: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطونا، ولا أكذب ألسنا، ولا أجبن عند اللقاء. يعني رسول الله ﷺ وأصحابه القراء. فقال عوف بن مالك: كذبت ولكنك منافق، لأخبرن رسول الله ﷺ، فذهب عوف إلى رسول الله ﷺ ليخبره، فوجد القرآن قد سبقه، فجاء ذلك الرجل إلى رسول الله ﷺ، وقد ارتحل وركب ناقته فقال: يا رسول الله إنما كنا

نخوض ونلعب ونتحدث حديث الركب نقطع به عنا الطريق، قال ابن عمر: كأني أنظر إليه متعلقا بنسعة ناقة رسول الله ﷺ وإن الحجارة لتنكب رجله وهو يقول: إنما كنا نخوض ونلعب فيقول رسول الله ﷺ: ﴿قُلْ أِبَالَهُ وَآيَاتِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة: ٦٥]. وما يلتفت إليه وما يزيد عليه».

ورواه ابن جرير «عن ابن عمر ؓ قال: قال رجل في غزوة تبوك في مجلس: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء، أرغب بطونا ولا أكذب ألسنا، ولا أجن عند اللقاء! فقال رجل في المجلس: كذبت، ولكنك منافق! لأخبرن رسول الله ﷺ ونزل القرآن. قال عبد الله بن عمر: فأنا رأيته متعلقا بحقب ناقة رسول الله ﷺ تنكبه الحجارة وهو يقول: يا رسول الله، إنما كنا نخوض ونلعب! ورسول الله ﷺ يقول: ﴿أِبَالَهُ وَآيَاتِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ ٦٥ لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦]. تفسير ابن جرير الطبري ٣٣٣/١٤ ط. دار الكتب العلمية. الأولى ١٤١٢، «ورجاله رجال الصحيح إلا هشام بن سعد فلم يخرج له مسلم إلا في الشواهد كما في الميزان، وأخرجه الطبري من طريقه وله شاهد بسند حسن عند ابن حاتم من حديث كعب بن مالك». (الصحيح المسند من أسباب النزول ص ٧١).

(١٠) بيان مضرة الخطأ

«عن أبي ثعلبة الخشني قال: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنَزِلًا تَفَرَّقُوا فِي الشَّعَابِ وَالْأُودِيَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ تَفَرَّقَكُمْ فِي هَذِهِ الشَّعَابِ وَالْأُودِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَلَمْ يَنْزِلْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَزِلًا إِلَّا انْصَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ حَتَّى يُقَالَ لَوْ بُسِطَ عَلَيْهِمْ ثَوْبٌ لَعَمَّهُمْ» رواه أبو داود رحمه الله في سننه ٢٢٨٦

وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم ٢٢٨٨. وفي رواية: «حَتَّىٰ
 إِنَّكَ تَقُولُ لَوْ بَسَطْتُ عَلَيْهِمْ كِسَاءَ لَعَمَّهُمْ» أحمد: الفتح الرباني ١٤/٤٤.
 ويلاحظ رعاية النبي ﷺ لأصحابه، وفيه حرص القائد على مصلحة جنوده.
 وأن تفرق الجيش إذا نزل فيه تخويف الشيطان للمسلمين وإغراء للعدو بهم
 انظر عون المعبود ٢٩٢/٧ والتفرق يمنع بعض الجيش من معونة بعض انظر
 دليل الفالحين ١٣٠/٦.

ويلاحظ امتثال أصحاب النبي ﷺ لتوجيهه فيما استقبلوا من أمرهم.
 ومن الأمثلة أيضا على بيان مضرة الخطأ وخطورته حديث «التُّعْمَانُ بِنُ
 بَشِيرٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَتَسُونَنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ» رواه
 البخاري في صحيحه فتح رقم ٧١٧.

وفي صحيح مسلم «عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ التُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ
 يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّىٰ كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ حَتَّىٰ رَأَىٰ
 أَنَّا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّىٰ كَادَ يُكَبِّرُ فَرَأَىٰ رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ
 مِنَ الصَّفِّ فَقَالَ عِبَادَ اللَّهِ لَتَسُونَنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»
 صحيح مسلم رقم ٤٣٦.

وروى النسائي «عن أنس ؓ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَاصُوا صُفُوفَكُمْ وَقَارِبُوا
 بَيْنَهَا وَحَادُوا بِالْأَعْنَاقِ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيَاطِينَ تَدْخُلُ مِنْ
 حَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّهَا الْحَدْفُ» (أي الغنم السود الصغار) المجتبى ٩٢/٢ صححه
 الألباني في صحيح سنن النسائي برقم ٧٨٥.

فتبين مفساد الخطأ وما يترتب عليه من العواقب أمر مهم في الإقناع للمخطئ، وقد تكون عاقبة الخطأ على المخطئ نفسه وقد تتعدى إلى آخرين فمن الأول ما رواه أبو داود رحمته الله في سننه «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه مَا أَنْ رَجُلًا لَعَنَ الرِّيحَ وَقَالَ مُسْلِمٌ إِنَّ رَجُلًا نَارَعَتْهُ الرِّيحُ رِدَاءَهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَلَعَنَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَا تَلْعَنُهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ وَإِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتْ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ» أبو داود رقم ٤٩٠٨ وهو في صحيح أبي داود رقم ٤١٠٢.

ومثال الثاني ما رواه البخاري رحمته الله في صحيحه «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَنِي رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم (وفي رواية لمسلم: فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا» صحيح مسلم رقم ٣٠٠٠) «فَقَالَ وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ مِرَارًا ثُمَّ قَالَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيُقِلَّ أَحْسَبُ فُلَانًا وَاللَّهِ حَسِيبُهُ وَلَا أَرْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا أَحْسَبُهُ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ» ٢٦٦٢ كتاب الشهادات وفي رواية البخاري في الأدب المفرد «عن محجن الأسلمي رضي الله عنه في قصة له قال: حتى إذا كنا في المسجد رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي ويسجد ويركع فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا؟ فأخذت أطريه فقلت: يا رسول الله هذا فلان وهذا وهذا» [وفي رواية في الأدب المفرد أيضا هذا فلان وهو من أحسن أهل المدينة صلاة] فقال: أمسك، لا تُسمعه فتهلكه. صحيح الأدب المفرد ١٣٧ وقال الألباني: حسن.

وفي رواية للبخاري «عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا يُنْبِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِي مَدْحِهِ فَقَالَ أَهْلَكْتُمْ أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ» فتح ٢٦٦٣.

فقد بين النبي ﷺ هنا لهذا المبالغ في المدح المخطئ فيه عاقبة خطئه وذلك أن الزيادة في الإطراء تُدخل في قلب الممدوح الغرور فيتبه بنفسه كبرا أو إعجابا وربما يفتر عن العمل متواكلا على الشهرة الآتية من المدح أو يقع في الرياء لما يحسّه من لذة المدح فيكون في ذلك هلاكه وهو ما عبّر عنه ﷺ بقوله: «أهلكتم أو قطعتم عنق الرجل أو ظهر الرجل».

ثم إن المادح قد يجازف في المدح ويقول ما لا يتحققه ويجزم بما لا يستطيع الاطلاع عليه وقد يكذب وقد يرأي الممدوح بمدحه فتكون الطامة لاسيما إن كان الممدوح ظالما أو فاسقا انظر الفتح ٤٧٨/١٠.

والمدح ليس منهيا عنه بإطلاق وقد مدح النبي ﷺ أشخاصا وهم حضور وقد جاء في عنوان الباب في صحيح مسلم إيضاح مهم: «بَابُ التَّهْيِ عَنِ الْمَدْحِ إِذَا كَانَ فِيهِ إِفْرَاطٌ وَخَيْفٌ مِنْهُ فِتْنَةٌ عَلَى الْمَمْدُوحِ» * كتاب الزهد والرقائق صحيح مسلم.

«والذي يعدّ نفسه مقصّرا لا يضره المدح وإذا مُدح لم يغترّ لأنه يعرف حقيقة نفسه قال بعض السلف: إذا مُدح الرجل في وجهه فليقل: اللَّهُمَّ اغفر لي ما لا يعلمون، ولا تؤاخذني بما يقولون، واجعلني خيرا مما يظنون». فتح ١٠/٤٧٨.

(١١) تعليم المخطئ عمليا

«في كثير من الأحيان يكون التعليم العملي أقوى وأشدّ أثرا من التعليم النظري وقد فعل ذلك النبي ﷺ فقد روى جبير بن نفير عن أبيه أنه قدم على رسول الله ﷺ فأمر له بوضوء فقال: توضأ يا أبا جبير، فبدأ أبو جبير بفيه، فقال

له رسول الله ﷺ لا تتبدأ بفيك يا أبا جبير فإن الكافر يبتدأ بفيه، ثم دعا رسول الله ﷺ بوضوء، فغسل كفيه حتى أنقاهما ثم تغمض واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثا واليسرى ثلاثا ومسح رأسه وغسل رجله». رواه البيهقي في السنن ٤٦/١ وهو في السلسلة الصحيحة رقم ٢٨٢٠.

والملاحظ هنا أن النبي ﷺ عمد إلى تنفير ذلك الصحابي من فعله المجانب للصواب عندما أخبره أن الكافر يبدأ بفيه ولعل المعنى أن الكافر لا يغسل كفيه قبل إدخالهما في الإناء أفادنيه العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز عندما سأله عن شرح الحديث وهذا من عدم المحافظة على النظافة والله أعلم.

(١٢) تقديم البديل الصحيح

«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ إِذَا كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ» (وفي رواية النسائي السلام على جبريل السلام على ميكائيل المجتبي: كتاب التطبيق: باب كيف تشهد الأول وهو في صحيح سنن النسائي رقم ١١١٩) «فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ وَلَكِنْ قُولُوا التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ أَصَابَ كُلُّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو» البخاري فتح ٨٣٥.

ومن هذا الباب أيضا ما روى «أنس رضي الله عنه» أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَأَى نُحَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَسَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ فَقَالَ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قَبْلَ قِبْلَتِهِ وَلَكِنْ عَنِ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ ثُمَّ أَخَذَ طَرْفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا» رواه البخاري فتح ٤٠٥.

وفي رواية: «لَا يَتَفَلَّنَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنِ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنِ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ» رواه البخاري الفتح ٤١٢.

ومثال آخر: «عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قَالَ جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَيْنَ هَذَا قَالَ بِلَالٌ كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ رَدِيٌّ فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ لِنُطْعَمَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ ذَلِكَ أَوْهَ أَوْهَ عَيْنُ الرَّبَا عَيْنُ الرَّبَا لَا تَفْعَلْ وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بِبَيْعٍ آخَرَ ثُمَّ اشْتَرِهِ» رواه البخاري فتح ٢٣١٢ وفي رواية: «أَنَّ غُلَامًا لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَتَاهُ ذَاتَ يَوْمٍ بِتَمْرٍ رِيَّانٍ وَكَانَ تَمْرٌ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بَعْلًا فِيهِ يُبْسُ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنَّى لَكَ هَذَا التَّمْرُ فَقَالَ هَذَا صَاعٌ اشْتَرَيْتَاهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ تَمْرِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ هَذَا لَا يَصْلُحُ وَلَكِنْ بَعْ تَمْرَكَ وَاشْتَرِ مِنْ أَيِّ تَمْرٍ شِئْتَ» مسند أحمد ٦٧/٣.

والذي نجده في واقع بعض الدعاة الأمرين بالمعروف الناهين عن المنكر قصورا في دعوتهم عند إنكار بعض أخطاء الناس، وذلك بالاكتفاء بالتخطئة وإعلان الحرمة دون تقديم البديل أو بيان ما هو الواجب فعله إذا حصل الخطأ، ومعلوم من طريقة الشريعة أنها تقدم البدائل عوضا عن أي منفعة محرمة فلما حرمت الزنا شرعت النكاح ولما حرمت الربا أباحت البيع ولما حرمت الخنزير والميتة وكلّ ذي ناب ومخلب أباحت الذبائح من بهيمة الأنعام وغيرها

وهكذا. ثم لو وقع الشخص في أمر محرّم فقد أوجدت له الشريعة المخرج بالتوبة والكفارة كما هو مبين في نصوص الكفارات. فينبغي على الدعاة أن يحدوا حذو الشريعة في تقديم البدائل وإيجاد المخارج الشرعية. من الأمثلة لتقديم البديل ذكر الحديث الصحيح الذي يُعني عن الحديث الضعيف أو الموضوع.

ومما تجدر الإشارة إليه أن مسألة تقديم البديل هي بحسب الإمكان والقدرة فقد يكون الأمر أحيانا خطأ يجب الامتناع عنه ولا يوجد في الواقع بديل مناسب إما لفساد الحال وبعد الناس عن شريعة الله أو أن الأمر الناهي لا يستحضر شيئاً أو ليس لديه إلمام بالبدائل الموجودة في الواقع فهو سينكر ويُغيّر الخطأ ولو لم يوجد لديه بديل يقوله ويوجّه إليه وهذا يقع كثيرا في بعض التعاملات المالية وأنظمة الاستثمار التي نشأت في مجتمعات الكفار ونُقلت بما هي عليه من المخالفات الشرعية إلى مجتمعات المسلمين، وفي المسلمين من القصور والضعف ما يحول دون إيجاد البديل الشرعي وتعميمه. ولكن يبقى الحال أن ذلك قصور ونقص وأن المنهج الإلهي فيه البدائل والمخارج التي ترفع الحرج والعنت عن المسلمين علمها من علمها وجهلها من جهلها.

(١٣) الإرشاد إلى ما يمنع من وقوع الخطأ

«عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَسَارُوا مَعَهُ نَحْوَ مَكَّةَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِشَعْبِ الْحَزَارِ مِنَ الْجُحْفَةِ اغْتَسَلَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَكَانَ رَجُلًا أَبْيَضَ حَسَنَ الْجِسْمِ وَالْجِلْدِ فَتَنَظَرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ أَخُو بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ وَهُوَ يَغْتَسِلُ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُحَبَّاتٍ (المخبأة):

هي الفتاة في خدرها وهو كناية عن شدة بياضه) فَلَبِطَ سَهْلٌ (أي: صُرع وسقط على الأرض) فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ وَاللَّهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَمَا يُفِيقُ قَالَ هَلْ تَنْتَهُمُونَ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ قَالُوا نَظَرْنَا إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامِرًا فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ وَقَالَ عَلَامٌ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ هَلَا إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُكَ بَرَكْتَ ثُمَّ قَالَ لَهُ اغْتَسِلْ لَهُ فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدَحٍ ثُمَّ صَبَّ ذَلِكَ الْمَاءُ عَلَيْهِ يَصُبُّهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِهِ وَظَهْرِهِ مِنْ خَلْفِهِ يُكْفِي الْقَدَحَ وَرَأَاهُ فَفَعَلَ بِهِ ذَلِكَ فَرَاحَ سَهْلٌ مَعَ النَّاسِ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ» المسند ٤٨٦/٣ وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح، المجمع ١٠٧/٥.

وفي رواية مالك رحمته «عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ اغْتَسَلَ أَبِي سَهْلٌ بْنُ حُنَيْفٍ بِالْحَرَّارِ فَتَزَعَّ جَبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ يَنْظُرُ قَالَ وَكَانَ سَهْلٌ رَجُلًا أَبْيَضَ حَسَنَ الْجِلْدِ قَالَ فَقَالَ لَهُ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ عَذْرَاءَ قَالَ فَوَعَكَ سَهْلٌ مَكَانَهُ وَاشْتَدَّ وَعَكُهُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَ أَنَّ سَهْلًا وَعِكَ وَأَنَّهُ غَيْرُ رَائِحٍ مَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ سَهْلٌ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِ عَامِرٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَامٌ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ أَلَا بَرَكْتَ إِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ تَوَضَّأَ لَهُ فَتَوَضَّأَ لَهُ عَامِرٌ فَرَاحَ سَهْلٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ الْمَوْطَأُ» رقم الحديث ١٩٧٢.

وقد تضمنت هذه القصة:

- . تغيظ المرابي على من تسبب في إيذاء أخيه المسلم.
- . بيان مضره الخطأ وأنه ربما يؤدي إلى القتل.
- . الإرشاد إلى ما يمنع من وقوع الضرر وإيذاء المسلم.

(١٤) عدم مواجهة بعض المخطين بالخطأ والاكتماء بالبيان العام

«عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ لَيْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَشُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ» رواه البخاري فتح حديث رقم ٧٥٠.

«ولما أرادت عائشة رضي الله عنها شراء جارية اسمها بريرة رفض أهلها بيعها إلا بشرط أن يكون الولاء لهم فلما علم النبي ﷺ قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما بال رجال يشترون شروطاً ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط فضاء الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء لمن أعتق» القصة رواها البخاري رضي الله عنه في مواضع متعددة من صحيحه انظر فتح ٥٦٣٦.

«وعن عائشة رضي الله عنها قالت: صنع النبي ﷺ شيئاً فرخص فيه فتزرة عنه قوم فبلغ ذلك النبي ﷺ فخطب فحمد الله ثم قال ما بال أقوام يتزروهون عن النبيء أصنعوه فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية» فتح ٦١٠١.

«وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد فأقبل على الناس فقال ما بال أحدكم يقوم مستقبلاً ربه فيتنخع أمامه أيحى أحدكم أن يستقبل فيتنخع في وجهه فإذا تنخع أحدكم فليتنخع عن يساره تحت قدميه فإن لم يجد فليقل هكذا ووصف القاسم فتقل في ثوبه ثم مسح بعضه على بعض» صحيح مسلم رقم ٥٥٠.

وروى النسائي في سننه «عن النبي ﷺ أنه صلى صلاة الصبح فقرأ الروم فالتبس عليه فلما صلى قال ما بال أقوام يصلون معنا لا يحسنون الطهور فإنما يلبس علينا القرآن أولئك» سنن النسائي: المجنبى ٢ / ١٥٦، رجاله ثقات

وعبد الملك بن عمير قال عنه الحافظ: ثقة عالم تغير حفظه وربما دلّس ورواه أحمد رحمته «عَنْ أَبِي رَوْحٍ الْكَلَابِيِّ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً فَقَرَأَ فِيهَا سُورَةَ الرُّومِ فَلَبَسَ عَلَيْهِ بَعْضُهَا قَالَ إِنَّمَا لَبَسَ عَلَيْنَا الشَّيْطَانُ الْقِرَاءَةَ مِنْ أَجْلِ أَقْوَامٍ يَأْتُونَ الصَّلَاةَ بِغَيْرِ وُضُوءٍ فَإِذَا أُتِيَتِ الصَّلَاةُ فَأَحْسِنُوا الْوُضُوءَ. وكذلك رواه عن شعبة عن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ شَيْبَةَ أَبَا رَوْحٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى الصُّبْحَ فَقَرَأَ فِيهَا الرُّومَ فَأَوْهَمَ فَذَكَرَهُ» ورواه رحمته أيضا عن زائدة وسفيان عن عبد الملك المسند ٤٧٣/٣.

والأمثلة كثيرة ويجمعها عدم فضح صاحب الخطأ. وأسلوب التعريض بالمخطئ وعدم مواجهته له فوائد منها:

- ١- تجنّب ردّ الفعل السلبي للمخطئ وإبعاده عن تزيين الشيطان له بالانتقام الشخصي والانتصار للنفس.
- ٢- أنه أكثر قبولا وتأثيرا في النفس.
- ٣- أنه أستر للمخطئ بين الناس.
- ٤- ازدياد منزلة المرابي وزيادة المحبة للناصح.

وينبغي الانتباه إلى أنّ أسلوب التعريض هذا لإيصال الحكم إلى المخطئ دون فضحه وإحراجه إنما يكون إذا كان أمر المخطئ مستورا لا يعرفه أكثر الناس أما إذا كان أكثر الحاضرين يعرفونه وهو يعلم بذلك فإنّ الأسلوب حينئذ قد يكون أسلوب تقريع وتوبيخ وفضح بالغ السوء والمضايقة للمخطئ بل إنه ربما يتمنى لو أنه ووجه بخطئه ولم يُستعمل معه ذلك الأسلوب. ومن الأمور المؤثرة فرقا: من هو الذي يوجّه الكلام؟ وبحضرة من يكون الكلام؟ وهل كان بأسلوب الإثارة والاستفزاز أم بأسلوب النصح والإشفاق؟

فبالأسلوب غير المباشر أسلوب تربوي نافع للمخطئ ولغيره إذا استعمل بحكمة.

(١٥) إثارة العامة على المخطئ

وهذا يكون في أحوال معينة وينبغي أن يوزن وزنا دقيقا حتى لا تكون له مضاعفات سلبية وفيما يلي مثال نبوي لهذه الوسيلة:

«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَشْكُو جَارَهُ فَقَالَ اذْهَبْ فَاصْبِرْ فَأَتَاهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا فَقَالَ اذْهَبْ فَاطْرَحْ مَتَاعَكَ فِي الطَّرِيقِ فَطْرَحَ مَتَاعَهُ فِي الطَّرِيقِ فَجَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ فَيُخْبِرُهُمْ خَبْرَهُ فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْعَنُونَهُ فَعَلَّ اللَّهُ بِهِ وَفَعَلَ وَفَعَلَ فَجَاءَ إِلَيْهِ جَارُهُ فَقَالَ لَهُ ارْجِعْ لَا تَرَى مِنِّي شَيْئًا تَكْرَهُهُ» رواه أبو داود كتاب الأدب باب: في حق الجوار رقم ٥١٥٣ وهو في صحيح أبي داود ٤٢٩٢.

ويقابل هذا الأسلوب أسلوب آخر يُستخدم في أحوال أخرى ومع أشخاص آخرين في حماية المخطئ من إيذاء العامة وبينه الفقرة التالية:

(١٦) تجنب إعانة الشيطان على المخطئ

«عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا وَكَانَ يَضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ فَأَتَى بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجَلَدَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ اللَّهُمَّ الْعَنَهُ مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتِي بِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَلْعَنُوهُ فَوَ اللَّهُ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» رواه البخاري فتح ٦٧٨٠.

«وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِسَكَرَانَ فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ

بِيَدِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِنَعْلِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِتَوْبِهِ فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ مَا لَهُ أَحْزَاهُ اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَىٰ أَخِيكُمْ» رواه البخاري فتح ٦٧٨١.

«وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: أَبِي النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ قَالَ اضْرِبُوهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ وَالضَّارِبُ بِتَوْبِهِ فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ أَحْزَاكَ اللَّهُ قَالَ: [فقال رسول الله ﷺ] لَا تَقُولُوا هَكَذَا لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ» البخاري فتح ٦٧٧٧.

وفي رواية «ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ بَكَتُوهُ فَأَقْبَلُوا عَلَيْهِ يَقُولُونَ مَا اتَّقَيْتَ اللَّهُ مَا خَشِيَتَ اللَّهُ وَمَا اسْتَحْيَيْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَرْسَلُوهُ وَقَالَ فِي آخِرِهِ وَلَكِنْ قُولُوا اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ الْكَلِمَةَ وَنَحْوَهَا» أبو داود كتاب الحدود باب الحد في الخمر رقم ٤٤٧٨ ٤/٦٢٠، صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم ٣٧٥٩.

وفي رواية: «فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ أَحْزَاكَ اللَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَقُولُوا هَكَذَا لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ وَلَكِنْ قُولُوا رَحِمَكَ اللَّهُ» رواه أحمد ٣٠٠/٢ قال أحمد شاكر: إسناده صحيح المسند ت. أحمد شاكر رقم ٧٩٧٣.

ويستفاد من مجموع هذه الروايات أنّ المسلم وإن وقع في معصية فإنه يبقى معه أصل الإسلام وأصل المحبة لله ورسوله فلا يجوز أن يُنفى عنه ذلك ولا أن يُدعى عليه بما يعين عليه الشيطان بل يُدعى له بالهداية والمغفرة والرحمة.

(١٧) طلب الكف عن الفعل الخاطيء

من الأهمية بمكان إيقاف المخطيء عن الاستمرار في الخطأ حتى لا يزداد

سواء وحتى يحصل القيام بإنكار المنكر ولا يتأخر.

«عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لَا وَابِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَهْ إِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِشَيْءٍ دُونَ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ» رواه الإمام أحمد ٤٧/١ وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح رقم ٣٢٩. مه كلمة زجر وإنكار بمعنى: اكف.

وروى أبو داود في سننه «عن عبد الله بن بسرٍ رضي الله عنه قال: جاء رجلٌ يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والنبي ﷺ يحطّب فقال له النبي ﷺ اجلس فقد أذيت» وروى الترمذي «عن ابن عمر قال تجشأ رجلٌ عند النبي ﷺ فقال كف عنا جشأك فإن أكثرهم شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه» سنن الترمذي رقم ٢٤٧٨ وهو في السلسلة الصحيحة رقم ٣٤٣.

ففي هذه الأحاديث الطلب المباشر من المخطئ بالكف والامتناع عن فعله.

(١٨) إرشاد المخطئ إلى تصحيح خطئه

وقد كان ذلك من النبي ﷺ بعدة أساليب منها:

- محاولة لفت نظر المخطئ إلى خطئه ليقوم بتصحيحه بنفسه.

ومن الأمثلة على ذلك ما رواه «أبو سعيد الخدري رضي الله عنه وكان مع رسول الله ﷺ قال فدخل النبي ﷺ فرأى رجلاً جالساً وسط المسجد مشبكاً بين أصابعه يحدث نفسه فأومأ إليه النبي ﷺ فلم يفتن قال فالتفت إلى أبي سعيد فقال إذا صلى أحدكم فلا يشبك بين أصابعه فإن التشبيك من الشيطان فإن

أَحَدَكُمْ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ» رواه أحمد في مسنده ٥٤/٣ وقال الهيثمي في المجمع: إسناده حسن ٢/٢٥٠.

. طلب إعادة الفعل على الوجه الصحيح إذا كان ذلك ممكنا.

«فَعَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ فَارْجِعْ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ فَقَالَ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الَّتِي بَعْدَهَا عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الوُضُوءَ ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا ثُمَّ ارْزُقْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ثُمَّ ارْزُقْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ثُمَّ ارْزُقْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا» رواه الجماعة واللفظ للبخاري فتح ٦٢٥١.

ومن الملاحظ:

* أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينتبه لأفعال الناس من حوله كي يعلمهم وقد وقع في رواية النسائي: «أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَرْمُقُهُ وَنَحْنُ لَا نَشْعُرُ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ».. الحديث ١٩٣/٢ صحيح سنن النسائي رقم ١٠٠٨.

فمن صفة المرابي أن يكون يقظا لأفعال من معه.

* إن من الحكمة في التعليم طلب إعادة الفعل من المخطئ لعله ينتبه إلى خطئه فيصححه بنفسه خصوصا إذا كان الخطأ ظاهرا لا ينبغي أن يحدث منه وربما يكون ناسيا فيتذكر.

* إن المخطئ إذا لم ينتبه إلى خطئه وجب البيان والتفصيل.

* إن إعطاء المعلومة للشخص إذا اهتم بمعرفتها وسأل عنها وتعلقت بها نفسه أوقع أثراً في حسه وأحفظ في ذهنه من إعطائه إياها ابتداء دون سؤال ولا تشوف.

إن وسائل التعليم كثيرة يختار منها المرابي ما يُناسب الحال والظرف.

ومن أمثلة طلب إعادة الفعل الخاطئ على الوجه الصحيح أيضاً ما رواه مسلم رحمته في صحيحه «عَنْ جَابِرِ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفْرٍ عَلَى قَدَمِهِ فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ فَارْجِعْ ثُمَّ صَلَّى» صحيح مسلم ٢٤٣.

ومثال ثالث فيما رواه الترمذي رحمته في سننه «عن كَدَّةَ بَنِ حَنْبَلٍ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ بِلَبْنٍ وَلَبِأٍ وَصَعَابَيْسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّبِيِّ ﷺ بِأَعْلَى الْوَادِي قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أَسْلَمْ وَلَمْ أَسْتَأْذِنْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ ارْجِعْ فَقُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلْ» رواه الترمذي رقم ٢٧١٠ قال الترمذي حديث حسن غريب وضغابيس هو حشيش يؤكل والحديث في صحيح سنن الترمذي رقم ٢١٨٠.

. طلب تدارك ما أمكن لتصحيح الخطأ

فقد روى البخاري رحمته في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً وَاكْتَتَبْتُ فِي غَرْوَةٍ كَذَا وَكَذَا قَالَ ارْجِعْ فَحُجِّ مَعَ امْرَأَتِكَ» الفتح ٥٢٣٣.

. إصلاح آثار الخطأ

روى النسائي رحمته في سننه «عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ إِنِّي جِئْتُ أَبِيْعُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَلَقَدْ تَرَكْتُ أَبَوَيَّ بَيْنَكِيَانٍ قَالَ ارْجِعْ إِلَيْهِمَا

فَأُضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا» المجتبى ١٤٣/٧ وصححه الألباني في صحيح

سنن النسائي برقم ٣٨٨١.

. الكفارة عن الخطأ.

إذا كانت بعض الأخطاء لا يمكن استدراكها فإن الشريعة قد جعلت أبواباً أخر لمحو أثرها ومن ذلك الكفارات وهي كثيرة ككفارة اليمين والظهار وقتل الخطأ والوطء في نهار رمضان وغيرها.

(١٩) إنكار موضع الخطأ وقبول الباقي

قد لا يكون الكلام أو الفعل كله خطأ فيكون من الحكمة الاقتصار في الإنكار على موضع الخطأ وعدم تعميم التخطئة لتشمل سائر الكلام أو الفعل، يدل على ذلك ما أخرجه البخاري رحمته في صحيحه «عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ حِينَ بُنِيَ عَلِيٌّ فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي فَجَعَلَتْ جُورِيَّاتٍ لَنَا يَضْرِبْنَ بِالْذَّفِّ وَيَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ إِذْ قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي عَدِي فَقَالَ دَعِي هَذِهِ وَقُولِي بِالَّذِي كُنْتَ تَقُولِينَ» فتح ٥١٤٧ وفي رواية الترمذي: «فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْكُتِي عَنْ هَذِهِ وَقُولِي الَّذِي كُنْتَ تَقُولِينَ قَبْلَهَا قَالَ أَبُو عَيْسَى» هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ سنن الترمذي طبعة شاكر ١٠٩٠.

وفي رواية ابن ماجه «فَقَالَ أَمَا هَذَا فَلَا تَقُولُوهُ مَا يَعْلَمُ مَا فِي عَدِي إِلَّا اللَّهُ» سنن ابن ماجه ط. عبدالباقي رقم ١٨٧٩ وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه برقم ١٥٣٩.

ولا شك أن مثل هذا التصرف يُشعر المخطئ بانصاف وعدل القائم بالإنكار والتصحيح ويجعل تنبيهه أقرب للقبول في نفس المخطئ بخلاف بعض المنكرين الذين قد يغضب أحدهم من الخطأ غضبا يجعله يتعدى في الإنكار يصل به إلى تخطئة ورفض سائر الكلام بما اشتمل عليه من حق وباطل مما يسبب عدم قبول كلامه وعدم انقياد المخطئ للتصحيح.

وبعض المخطئين لا يكون خطوهم في ذات الكلام الذي تفوهوا به ولكن في المناسبة التي قالوا فيها ذلك الكلام كمثل قول البعض عند وفاة شخص: الفاتحة ثم يقرؤها الحاضرون وقد يحتجون بأن ما قرأوه قرآنا وليس كفرا فلا بد أن يبين لهم أن الخطأ في فعلهم هو في تخصيص الفاتحة بهذه المناسبة على وجه التعبد دون دليل شرعي وهذه هي البدعة بعينها. وهذا المعنى هو الذي لفت إليه ابن عمر رضي الله عنهما نظر رجل عطس إلى جنبه فقال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ ابْنُ عَمَرَ وَأَنَا أَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَلَيْسَ هَكَذَا عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا أَنْ نَقُولَ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ» سنن الترمذي رقم ٢٧٣٨.

(٢٠) إعادة الحق إلى صاحبه وحفظ مكانة المخطئ

روى مسلم «عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ حَمِيرٍ رَجُلًا مِنَ الْعَدُوِّ فَأَرَادَ سَلْبَهُ فَمَنَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَكَانَ وَالِيًا عَلَيْهِمْ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لِحَالِدٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُعْطِيَهُ سَلْبَهُ قَالَ اسْتَكْرَهْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ اذْفَعُهُ إِلَيْهِ فَمَرَّ خَالِدٌ بِعَوْفٍ فَجَرَّ بِرِدَائِهِ ثُمَّ قَالَ هَلْ أَنْجَزْتُ لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَعْضِبَ فَقَالَ لَا تُعْطِيهِ يَا خَالِدُ لَا تُعْطِيهِ يَا خَالِدُ

هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي أَمْرًايَ إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُهُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتُرِعِيَ إِيْلًا أَوْ عَنَمًا
فَرَعَاهَا ثُمَّ تَحَيَّنَ سَفِيهَا فَأَوْرَدَهَا حَوْضًا فَشَرَعَتْ فِيهِ فَشَرِبَتْ صَفْوَهُ وَتَرَكَتْ كَدْرَهُ
فَصَفْوُهُ لَكُمْ وَكَدْرُهُ عَلَيْهِمْ» مسلم بشرح النووي ٦٤/١٢ .

ورواه الإمام أحمد رحمه الله بسياق أتم من هذا «عن عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ
قَالَ غَزَوْنَا غَزْوَةً إِلَى طَرْفِ الشَّامِ فَأَمَرَ عَلَيْنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ فَاَنْصَمَ إِلَيْنَا
رَجُلٌ مِنْ أَمْدَادِ حِمَيْرٍ فَأَوَى إِلَى رَحِلِنَا لَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ إِلَّا سَيْفٌ لَيْسَ مَعَهُ
سِلَاحٌ غَيْرُهُ فَتَحَرَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ جُورًا فَلَمْ يَزَلْ يَحْتَلُ حَتَّى أَخَذَ مِنْ
جِلْدِهِ كَهَيْئَةِ الْمِجَنِّ حَتَّى بَسَطَهُ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ وَقَدَ عَلَيْهِ حَتَّى جَفَّ فَجَعَلَ لَهُ
مُمْسِكًا كَهَيْئَةِ التُّرْسِ فَقَضَى أَنْ لَقِينَا عَدُوَّنَا فِيهِمْ أَخْلَاطٌ مِنَ الرُّومِ وَالْعَرَبِ
مِنْ فُضَاعَةَ فَقَاتَلُونَا قِتَالًا شَدِيدًا وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنَ الرُّومِ عَلَى فَرَسٍ لَهُ أَشْقَرٌ
وَسَرَجٌ مَدْهَبٌ وَمِنْطَقَةٌ مُلَطَّخَةٌ ذَهَبًا وَسَيْفٌ مِثْلُ ذَلِكَ فَجَعَلَ يَحْمِلُ عَلَى الْقَوْمِ
وَيُعْرِي بِهِمْ فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ الْمَدِيدِيُّ يَحْتَالُ لِذَلِكَ الرَّومِيِّ حَتَّى مَرَّ بِهِ فَاسْتَفْقَاهُ
فَضْرَبَ عَرْفُوبَ فَرَسِهِ بِالسَّيْفِ فَوَقَعَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ ضَرْبًا بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلَهُ فَلَمَّا
فَتَحَ اللَّهُ الْفَتْحَ أَقْبَلَ يَسْأَلُ لِلْسَّلْبِ وَقَدْ شَهِدَ لَهُ النَّاسُ بِأَنَّهُ قَاتِلُهُ فَأَعْطَاهُ خَالِدٌ
بَعْضَ سَلْبِهِ وَأَمْسَكَ سَائِرَهُ فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى رَحْلِ عَوْفٍ ذَكَرَهُ فَقَالَ لَهُ عَوْفُ ارْجِعْ
إِلَيْهِ فَلْيُعْطِكَ مَا بَقِيَ فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَأَبَى عَلَيْهِ فَمَشَى عَوْفٌ حَتَّى أَتَى خَالِدًا فَقَالَ أَمَا
تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالسَّلْبِ لِلْقَاتِلِ قَالَ بَلَى قَالَ فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْفَعَ
إِلَيْهِ سَلْبَ قَتِيلِهِ قَالَ خَالِدٌ اسْتَكْبَرْتُهُ لَهُ قَالَ عَوْفٌ لَئِنْ رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
لَا ذُكْرَانَ ذَلِكَ لَهُ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعَثَهُ عَوْفٌ فَاسْتَعْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَعَا خَالِدًا
وَعَوْفٌ قَاعِدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا يَمْنَعُكَ يَا خَالِدُ أَنْ تَدْفَعَ إِلَيَّ هَذَا سَلْبَ
قَتِيلِهِ قَالَ اسْتَكْبَرْتُهُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ ادْفَعُهُ إِلَيْهِ قَالَ فَمَرَّ بِعَوْفٍ فَجَرَّ عَوْفٌ
بِرِدَائِهِ فَقَالَ لِيَجْزِيَ لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

فَأَسْتَعْصِبَ فَقَالَ لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ هَلْ أَنْتُمْ تَارِكِي أَمْرَائِي إِنْ مَا مَتْلُكُمْ وَمَتْلُهُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتُرِعِيَ إِيلًا أَوْ غَنَمًا فَرَعَاهَا ثُمَّ تَحَيَّرَ سَقِيهَا فَأَوْرَدَهَا حَوْصًا فَشَرَعَتْ فِيهِ فَشَرِبَتْ صَفْوَةَ الْمَاءِ وَتَرَكْتَ كَدْرَهُ فَصَفْوَهُ لَكُمْ وَكَدْرُهُ عَلَيْهِمْ».

ونلاحظ أن خالدًا لما أخطأ في اجتهاده بمنع القاتل من السلب الكثير أمر النبي ﷺ بوضع الأمر في نصابه بإعادة الحق إلى صاحبه ولكنه عليه الصلاة والسلام غضب لما سمع عوفًا ﷺ يعرض بخالد ويتهمك عليه بقوله: هل أنجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله ﷺ، وكان عوف قد جرّ برداء خالد لما مرّ بجانبه فقال ﷺ: لا تُعْطِه يَا خَالِدُ وهذا من باب ردّ الاعتبار إلى الأمير والقائد لأن في حفظ مكانته بين الناس مصلحة ظاهرة.

وقد يرد هنا الإشكال الآتي: إذا كان القاتل قد استحق السلب فكيف يمنعه إياه؟ أجاب النووي رحمه الله عن ذلك بوجهين:

أحدهما: لعله أعطاه بعد ذلك للقاتل وإنما أخره تعزيرًا له ولعوف بن مالك لكوئهما أطلقا ألسنتهما في خالد ﷺ وانتهكا حرمة الوالي ومن ولاه.

الوجه الثاني: لعله استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين، وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد ﷺ للمصلحة في إكرام الأمراء. الفتح الرباني ١٤/٨٤.

ومن شواهد مسألة إعادة الاعتبار لمن أخطئ عليه ما جاء في مسند الإمام أحمد «عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا عَلَيْهِ السَّلَامَ فَلَمَّا جَاوَزَهُمْ قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ وَاللَّهِ إِنِّي لِأُبْغِضُ هَذَا فِي اللَّهِ فَقَالَ أَهْلُ الْمَجْلِسِ بِئْسَ وَاللَّهِ مَا قُلْتَ أَمَا وَاللَّهِ لَتُنَبِّئَنَّهُ فَمَا يَا فُلَانُ رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَخْبِرَهُ قَالَ فَأَدْرَكَهُ رَسُولُهُمْ فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ فَانصَرَفَ الرَّجُلُ حَتَّى آتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَرَرْتُ بِمَجْلِسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ فُلَانٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ
فَرَدُّوا السَّلَامَ فَلَمَّا جَاوَزْتُهُمْ أَدْرَكَنِي رَجُلٌ مِنْهُمْ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فُلَانًا قَالَ وَاللَّهِ إِنِّي
لَأُبْغِضُ هَذَا الرَّجُلَ فِي اللَّهِ فَادْعُهُ فَاسْأَلُهُ عَلَى مَا يُبْغِضُنِي فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَقَالَ فَسَأَلَهُ عَمَّا أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ فَأَعْتَرَفَ بِذَلِكَ وَقَالَ قَدْ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلِمَ تُبْغِضُهُ قَالَ أَنَا جَارُهُ وَأَنَا بِهِ خَائِرٌ وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ
يُصَلِّي صَلَاةً قَطُّ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ الَّتِي يُصَلِّيهَا الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ قَالَ الرَّجُلُ
سَلُّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ رَأَيْتُ قَطُّ أَخْرَجْتُهَا عَنْ وَفْتِهَا أَوْ أَسَأْتُ الْوُضُوءَ لَهَا أَوْ أَسَأْتُ
الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فِيهَا فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لَا ثُمَّ قَالَ وَاللَّهِ مَا
رَأَيْتُهُ يَصُومُ قَطُّ إِلَّا هَذَا الشَّهْرَ الَّذِي يَصُومُهُ الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ
رَأَيْتُ قَطُّ أَفْطَرْتُ فِيهِ أَوْ انْتَقَصْتُ مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَا
ثُمَّ قَالَ وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُعْطِي سَائِلًا قَطُّ وَلَا رَأَيْتُهُ يُنْفِقُ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا فِي شَيْءٍ
مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ إِلَّا هَذِهِ الصَّدَقَةُ الَّتِي يُؤَدِّيهَا الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ قَالَ فَسَلُّهُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ هَلْ كَتَمْتُ مِنَ الزَّكَاةِ شَيْئًا قَطُّ أَوْ مَا كَسْتُ فِيهَا طَالِبَهَا قَالَ فَسَأَلَهُ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ إِنَّ أَدْرِي لَعَلَّهُ خَيْرٌ مِنْكَ وَرَدَ
فِي الْمُسْنَدِ بَعْدَ هَذَا الْحَدِيثِ مَبَاشَرَةٌ مَا يَلِي: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا
الطُّفَيْلِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بَلَّغَنِي أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ
حِفْظِهِ وَقَالَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ حَدَّثَ بِهِ ابْنُهُ يَعْقُوبُ عَنْ أَبِيهِ فَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا
الطُّفَيْلِ فَأَحْسِبُهُ وَهَمَّ» وَالصَّحِيحُ رَوَايَةُ يَعْقُوبَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ * الْمُسْنَدُ ٥/٥٥٥

وقال الهيثمي رجال أحمد ثقات أثبات المجمع ٢٩١/١.

ومن الأمور المهمة حفظ مكانة المخطئ بعد توبته ورجوعه لكي يثبت على الاستقامة ويمارس حياة عادية بين الناس وقد جاء في قصة المرأة المخزومية التي قُطعت يدها عن عائشة رضي الله عنها: «فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا بَعْدَ وَتَرَوَّجَتْ وَكَانَتْ تَأْتِينِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» صحيح مسلم رقم ١٦٨٨ وقد تقدم.

(٢١) توجيه الكلام إلى طرفي النزاع في الخطأ المشترك

في كثير من الأحيان يكون الخطأ مشتركا ويكون المخطئ مخطئاً عليه في الوقت نفسه ولكن نسبة الخطأ ربما تتفاوت بين الطرفين فينبغي توجيه الكلام والنصح إلى طرفي الخطأ وفيما يلي مثال:

عن عبد الله بن أبي أوفى قال: شكأ عبد الرحمن بن عوف خالد بن الوليد إلى رسول الله ﷺ فقال النبي ﷺ: يا خالد لا تُؤذ رجلا من أهل بدر فلو أنفقت مثل أحد ذهبا لم تدرك عمله فقال: يقعون في فأردّ عليهم فقال: لا تُؤذوا خالدا فإنه سيف من سيوف الله عز وجل صبه الله على الكفار. قال الهيثمي: رجال الطبراني ثقات المجمع ٣٤٩/٩ وانظر المعجم الكبير للطبراني حديث رقم: ٣٨٠١.

(٢٢) مطالبة المخطئ بالتحلل من أخطأ عليه

«عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كانت العرب تخدم بعضها بعضا في الأسفار وكان مع أبي بكر وعمر رجل يخدمهما فناما فاستيقظا ولم يهيئ لهما طعاما فقال أحدهما لصاحبه إن هذا لنؤوم» (هذا في تفسير ابن كثير في ط. دار الشعب وفي اللفظ الذي ساقه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٢٦٠٨ إن

هذا ليوائم نوم نبيكم ﷺ وفي رواية ليوائم نوم بيتكم) فأيقظاه فقالا ائت رسول الله ﷺ فقل له إن أبا بكر وعمر يُقرئانك السلام وهما يستأدمانك (أي يطلبان الإدغام للطعام) فقال: أقرئهما السلام وأخبرهما أنهما قد اتدما!.

ففرعا فجاءا إلى النبي ﷺ فقالا يا رسول الله بعثنا إليك نستأدمك فقلت قد اتدما فبأي شيء اتدمننا؟ قال: بلحم أخيكما، والذي نفسي بيده إني لأرى لحمه بين أنيابكما. يعني لحم الذي استغاباه، قالوا: فاستغفر لنا، قال: هو فليستغفر لكما. السلسلة الصحيحة رقم ٢٦٠٨ وعزاه إلى الخرائطي في مساوئ الأخلاق والضيء في المختارة وأورده ابن كثير في تفسير سورة الحجرات ٣٦٣/٧ ط. دار الشعب.

(٢٣) تذكير المخطئ بفضل من أخطأ عليه ليندم ويعتذر

وقد فعل ذلك النبي ﷺ فيما حصل بين أبي بكر وعمر ؓ ما فقد روى البخاري رحمه الله في كتاب التفسير من صحيحه «عن أبي الدرداء ؓ قال: كَانَتْ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مُحَاوَرَةً فَأَغْضَبَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ فَأَنْصَرَفَ عَنْهُ عُمَرُ مُغْضَبًا فَاتَّبَعَهُ أَبُو بَكْرٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ فَلَمْ يَفْعَلْ حَتَّى أَغْلَقَ بَابَهُ فِي وَجْهِهِ فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَنَحْنُ عِنْدَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَا صَاحِبُكُمْ هَذَا فَقَدْ عَامَرَ (أي: دخل في خصومة) قَالَ وَنَدِمَ عُمَرُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ فَأَقْبَلَ حَتَّى سَلَّمَ وَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَصَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحَبْرَ قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي

صَاحِبِي إِنِّي قُلْتُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقْتَ» فتح ٤٦٤٠.

وروى البخاري القصة أيضا في كتاب المناقب من صحيحه «عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِظَرْفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ فَسَلَّمَ وَقَالَ إِنِّي كَأَنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَى عَلَيَّ فَأَقْبَلْتُكَ إِلَيْكَ فَقَالَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ثَلَاثًا ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ أَتَمَّ أَبُو بَكْرٍ فَقَالُوا لَا فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَسَلَّمَ فَجَعَلَ وَجْهَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَتَمَعَّرُ حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ فَجَعَلَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ مَرَّتَيْنِ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو (هكذا لفظه في فضائل الصحابة وفي كتاب التفسير تاركون) لِي صَاحِبِي مَرَّتَيْنِ فَمَا أُؤْذِي بَعْدَهَا» فتح رقم ٣٦٦١.

(٢٤) التدخل لتسكين الثائرة ونزع فتيل الفتنة بين المخطفين

وقد فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك في عدد من المواضع ولما أوشك أن يقع بين المسلمين اقتتال تدخل عليه الصلاة والسلام كما جاء في حادثة الإفك «عن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ فِي تِلْكَ الْقِصَّةِ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعْدَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِيَ قَالَتْ فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ

أخو بني عبد الأشهل فقال أنا يا رسول الله أعذرك فإن كان من الأوس صربت عنقه وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك قالت فقام رجل من الخزرج وكانت أم حسان بنت عمه من فخذيه وهو سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج قالت وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً ولكن احتملته الحمية فقال لسعد كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله ولو كان من رهطك ما أحببت أن يقتل فقام أسيد بن حضير وهو ابن عم سعد فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لتقتلنه فإنك منافق تجادل عن المنافقين قالت فتار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتلوا رسول الله ﷺ قائم على المنبر قالت فلم يزل رسول الله ﷺ يفضهم حتى سكتوا» متفق عليه الفتح ٤١٤١.

وقد ذهب النبي ﷺ إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وتأخر من أجل ذلك عن بداية صلاة الجماعة كما في الصحيحين وفي رواية النسائي: «عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ قال: وقع بين حيين من الأنصار كلام حتى تراموا بالحجارة فذهب النبي ﷺ ليصلح بينهم فحضرت الصلاة فأذن بلال وانتظر رسول الله ﷺ فاحتبس فأقام الصلاة وتقدم أبو بكر ﷺ.. الحديث المجتبى كتاب آداب القضاة ٢٤٣/٨ وفي رواية لأحمد «عن سهل بن سعد ﷺ قال: أتى رسول الله ﷺ آت فقال إن بني عمرو بن عوف قد افتتلوا وتراموا بالحجارة فخرج إليهم رسول الله ﷺ ليصلح بينهم.. المسند ٣٣٨/٥.

(٢٥) إظهار الغضب من الخطأ

إذا رآه أو سمع به وخصوصاً عندما يكون الخطأ متعلقاً بالاعتقاد ومن ذلك الخوض في القدر والتنازع في القرآن: ففي سنن ابن ماجه «عن عمرو بن

شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَخْتَصِمُونَ فِي الْقَدْرِ فَكَأَنَّمَا يُفْقَأُ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرِّمَانِ مِنَ الْعَصَبِ فَقَالَ بِهِدَا أَمِرْتُمْ أَوْ لِهَذَا خُلِقْتُمْ تَضْرِبُونَ الْقُرْآنَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ بِهِدَا هَلَكْتَ الْأُمَّمُ قَبْلَكُمْ قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو مَا عَبَطْتُ نَفْسِي بِمَجْلِسٍ تَخَلَّفْتُ فِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا عَبَطْتُ نَفْسِي بِذَلِكَ الْمَجْلِسِ وَتَخَلَّفِي عَنْهُ» رواه ابن ماجه رقم ٨٥ وقال في الزوائد: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وقال في صحيح ابن ماجه: حسن صحيح رقم ٦٩ وعند ابن أبي عاصم في كتاب السنة: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يتنازعون في القدر، هذا ينزع آية وهذا ينزع آية فكأنما سُفي في وجهه حب الرمان فقال ألهذا خلقتم أم بهذا أمرتم لا تضربوا كتاب الله بعضه ببعض انظروا ما أمرتم به فاتبعوه وما هُيئتم عنه فاجتنبوه. السنة لابن أبي عاصم ت: الألباني رقم ٤٠٦ وقال: إسناده حسن.

ومما حصل من غضبه ﷺ إنكارا في مسألة من الأساسات ما حصل في قصة عمر ﷺ في قضية مصدر التلقي فقد روى أحمد رحمته في مسنده «عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أْتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ فَقَرَأَهُ (!) النَّبِيُّ ﷺ فَعَضِبَ فَقَالَ أُمَّتَهُوْكَونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقِّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى عليه السلام كَانَ حَيًّا مَا وَسَعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي» مسند أحمد ٣/٣٨٧ وحسنه الألباني بشواهد في الإرواء رقم ١٥٨٩ ومعنى متهوكون أي: متحIRON.

وقد روى الحديث أيضا الدارمي رحمته «عَنْ جَابِرٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنُسْخَةٍ مِنَ التَّوْرَةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ نُسْخَةٌ مِنَ التَّوْرَةِ

فَسَكَتَ فَجَعَلَ يَقْرَأُ وَوَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ يَتَغَيَّرُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ تَكَلِّتَكَ الشَّوَاكِلُ مَا تَرَى مَا بَوَّجَهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَظَرَ عُمَرُ إِلَى وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ ﷺ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ كَانَ بَدَا لَكُمْ مُوسَى فَاتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَضَلَلْتُمْ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ وَلَوْ كَانَ حَيًّا وَأَدْرَكَ نُبُوتِي لَاتَّبَعَنِي» سنن الدارمي رقم ٤٤١: المقدمة: باب ما يتقى من تفسير حديث النبي ﷺ وقول غيره عند قوله ﷺ وقال المحقق عبدالله هاشم يماني: رواه أيضا أحمد بإسناد حسن وابن حبان بإسناد صحيح.

ومن شواهد حديث أبي الدرداء: قال: جاء عمر بجوامع من التوراة إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله: جوامع من التوراة أخذتها من أخ لي من بني زريق فتغير وجه رسول الله ﷺ فقال عبد الله بن زيد - الذي أُرِيَ الأذان - أمسح الله عقلك؟ ألا ترى الذي بوجه رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: رضينا بالله ربا وبالإسلام ديننا وبمحمد نبيا وبالقرآن إماما فسري عن رسول الله ﷺ ثم قال: والذي نفس محمد بيده لو كان موسى بين أظهركم ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم ضلالا بعيدا أنتم حظي من الأمم وأنا حظكم من النبيين قال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني في الكبير وفيه أبو عامر القاسم بن محمد الأسدي ولم أر من ترجمه وبقية رجاله موثقون المجمع ١/١٧٤.

ونلاحظ في شواهد هذه القصة الدور المساند للمربي من قِبَل الحاضرين مع ملاحظة تغَيّر وجه المربي واتخاذ الموقف بناء على ذلك ولا شك أنّ اجتماع

هذه الأمور يُحدث في نفس الموعوظ الأثر البالغ فإن العملية مرّت بالمراحل التالية:

أولاً: الانفعال الذي حدث للنبي ﷺ بتغير وجهه غضبا قبل أن يتكلم.

ثانياً: ملاحظة الصديق وعبد الله بن زيد لذلك وتنبيه عمر عليه.

ثالثاً: تنبه عمر لخطئه ومبادرته إلى تصحيح ذلك والاعتذار عما فعل مستعيذاً بالله من غضب الله وغضب رسوله ومعلناً للأصل الأصيل من الرضى بالله ورسوله ودينه.

رابعاً: انفراج أسارير النبي ﷺ من رجوع عمر وإدراكه لخطئه.

خامساً: التعقيب النبوي الكريم في تثبيت الأصل والتأكيد عليه من وجوب

اتباع شريعة النبي ﷺ والتحذير من مصادر التلقي الأخرى.

ومما حصل من غضبه ﷺ لرؤية منكر ما ورد في صحيح البخاري رحمته

«عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ فَقَالَ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدَكُمْ قَبْلَ قِبْلَتِهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ ثُمَّ أَخَذَ طَرْفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا» فتح ٤٠٥.

ومما حصل من غضبه ﷺ عند سماعه خطأ أدى إلى مفسدة ما ورد في

البخاري أيضاً «عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْعِدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فِيهَا قَالَ فَمَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمِيذٍ ثُمَّ قَالَ يَا

أُيِّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُنْقَرِينَ فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُوجِزْ فَإِنَّ فِيهِمْ
الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ» فتح ٧١٥٩.

«ومن هذا الباب أيضا إظهار المفتي للغضب عند تكلف المستفتي وتعبته
فعن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَسَأَلَهُ عَمَّا يَلْتَقِطُهُ فَقَالَ
عَرَفَهَا سَنَةً ثُمَّ أَحْفَظُ عَفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْفِقْهَا
قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْغَنَمِ قَالَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ قَالَ ضَالَّةُ الْإِبِلِ
فَتَمَعَّرَ وَجْهَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا حِدَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ
الشَّجَرَ» رواه البخاري فتح ٢٤٣٦.

إن انفعال المرابي المتوازن مع الخطأ عند حدوثه أو رؤيته أو سماعه بحيث يرى
ذلك في وجهه ويُعرف في صوته وأسلوبه هو علامة حياة في القلب ضد المنكر
وعدم السكوت عليه حتى يقع في قلوب الحاضرين الرهبة من ذلك الخطأ
ويعمل الكلام وقت الانفعال في النفوس عمله المؤثر هذا بخلاف كتم الأمر أو
تأخيره فرما يبرد أو يزول أثر التعليق.

وقد يكون من الحكمة تأخير التعليق على الحادثة المنكرة أو الكلام الخطير
الخطأ إلى حين جمع الناس أو اجتماعهم لأجل أهمية الأمر أو لعدم وجود
العدد الكافي الذي يتعظ وينقل ولا مانع من تعليقين خاص مباشر وعام مؤخر
ففي صحيح البخاري «عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم اسْتَعْمَلَ
عَامِلًا فَجَاءَهُ الْعَامِلُ حِينَ فَرَغَ مِنْ عَمَلِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا
أُهْدِي لِي فَقَالَ لَهُ أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَيْيِكَ وَأُمِّكَ فَنَظَرْتَ أَيُّهْدَى لَكَ أَمْ لَا ثُمَّ
قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَشِيَّةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَتَشَهَّدَ وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ
أَمَّا بَعْدُ فَمَا بَالُ الْعَامِلِ نَسْتَعْمِلُهُ فَيَأْتِينَا فَيَقُولُ هَذَا مِنْ عَمَلِكُمْ وَهَذَا أُهْدِي

لِي أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَتَنَظَرَ هَلْ يُهْدَى لَهُ أَمْ لَا فَوَ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ
بِيَدِهِ لَا يَغُلُّ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ إِنْ
كَانَ بَعِيرًا جَاءَ بِهِ لَهُ رُغَاءٌ وَإِنْ كَانَتْ بَقَرَةً جَاءَ بِهَا لَهَا خُورًا وَإِنْ كَانَتْ شَاةً جَاءَ
بِهَا تَيْعَرٌ فَقَدْ بَلَغَتْ فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ حَتَّى إِنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى
عَفْرَةَ إِبْطِيهِ» فتح ٦٦٣٦.

(٢٦) التولي عن المخطئ وترك جداله لعله يراجع الصواب

روى البخاري رحمه الله «عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ
وَفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ أَلَا تُصَلُّونَ فَقَالَ عَلِيُّ فَقُلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسَنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا ثُمَّ سَمِعَهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَهُوَ
يَقُولُ ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]. وكلام علي رضي الله
يحتمل أمورًا يُنظر» الفتح ٧٣٤٧.

(٢٧) عتاب المخطئ

كما فعل النبي ﷺ مع حاطب رضي الله عنه حينما علم أنه أرسل إلى كفار قريش
يخبرهم بنية المسلمين في التوجه إلى مكة لفتحها فإنه قال له:

«مَا حَمَلَكَ يَا حَاطِبُ عَلَى مَا صَنَعْتَ قَالَ مَا بِي إِلَّا أَنْ أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ
وَرَسُولِهِ وَمَا غَيَّرْتُ وَلَا بَدَّلْتُ أَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا
عَنْ أَهْلِي وَمَالِي وَلَيْسَ مِنْ أَصْحَابِكَ هُنَاكَ إِلَّا وَلَهُ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ
وَمَالِهِ قَالَ صَدَقَ فَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا قَالَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِنَّهُ قَدْ خَانَ

اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ فَذَعْنِي فَأَضْرَبْ عُنُقَهُ قَالَ فَقَالَ يَا عُمَرُ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ
اللَّهُ قَدْ أَظْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ قَالَ
فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ وَقَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ» فتح ٦٢٥٩.

وفي هذه القصة عدد من الفوائد التربوية العظيمة:

١- معاتبة النبي ﷺ للصحابي المخطئ خطأ بالغا بقوله له: ما حملك على ما صنعت.

٢- الاستعلام عن السبب الذي دفع بالمخطئ إلى الخطأ وهذا لاشك سيؤثر في الموقف الذي سيأخذ منه.

٣- أن أصحاب الفضل والسابقة ليسوا معصومين من الذنب الكبير.

٥- أن على المرابي أن يكون واسع الصدر في تحمّل أخطاء أصحابه ليدوموا معه على المنهج السويّ فالغرض إصلاحهم لا إبعادهم.

٦- أن على المرابي أن يقدر لحظة الضعف البشري التي قد تمرّ ببعض من معه وأن لا يؤخذ بسقطة قوية وخطأ فظيع قد يقع من بعض القدامى.

٧- المدافعة عن من يستحق الدفاع عنه من المخطئين.

٨- أن المخطئ إذا كانت له حسنات عظيمة سابقة فلا بدّ أن تؤخذ بالاعتبار عند تقويم خطئه واتخاذ موقف منه.

(٢٨) لوم المخطئ

الخطأ الواضح لا يُمكن السكوت عليه ولا بد من توجيه لوم وتأنيب إلى المخطئ بادئ ذي بدئ ليحس بخطئه روى البخاري في صحيحه «عن عليّ ﷺ قَالَ: كَانَتْ لِي شَارْفٌ مِنْ نَصِيْبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي

شَارِفًا مِنَ الْخُمُسِ فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَيَّ بِقَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَّاعًا مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعَ أَنْ يَرْجُلَ مَعِيَ فَتَأْتِي بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أَيْبِعَهُ الصَّوَاعِغِينَ وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي فَبَيَّنَّا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالْحِبَالِ وَشَارِفَايَ مُنَاخَتَانِ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ فَإِذَا شَارِفَايَ قَدْ اجْتَبَّ (جَبَّ أَي قَطَعَ) أَسْمَيْتُهُمَا وَبُقِرْتُ (بَقِرَ أَي شَقَّ) حَوَاصِرُهُمَا وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْتِي حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا فَقُلْتُ مَنْ فَعَلَ هَذَا فَقَالُوا فَعَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَاذْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِ الَّذِي لَقَيْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا لَكَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ عَدَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتِي فَأَجَبَّ أَسْمَيْتُهُمَا وَبُقِرَ حَوَاصِرُهُمَا وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرِبُ فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنُوا لَهُمْ فَإِذَا هُمْ شَرِبُ فَطَفِقَ (شَرَعَ وَبَدَأَ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ تَمَلَّ مُحَمَّرَةً عَيْنَاهُ فَنَظَرَ حَمْزَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدٌ لِأَبِي فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَدْ تَمَلَّ (أَي سَكِرَ فَفَقَدَ رَشْدَهُ) فَكَغَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقْبِيهِ الْفَهْقَرَى وَخَرَجْنَا مَعَهُ» الفتح رقم ٣٠٩١ وهذه القصة قبل تحريم الخمر.

(٢٩) الإعراض عن المخطئ

روى الإمام أحمد رحمته «عن حميد قال أتاني الوليد أنا وصاحب لي قال فقال لنا هلمَّا فأنشأنا شُبَّ مِئِي سِنًا وَأَوْعَى لِلْحَدِيثِ مِئِي قَالَ فَاذْطَلَقَ بِنَا إِلَى بَشْرِ بْنِ

عَاصِمٍ قَالَ فَقَالَ لَهُ أَبُو الْعَالِيَةِ تُحَدِّثُ هَذَيْنِ حَدِيثَكَ قَالَ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ أَبُو النَّضْرِ اللَّيْثِيُّ قَالَ بَهْرُ وَكَانَ مِنْ رَهْطِهِ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً قَالَ فَأَعَارَتْ عَلَى قَوْمٍ قَالَ فَشَدَّ مِنَ الْقَوْمِ رَجُلٌ قَالَ فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ السَّرِيَّةِ شَاهِرًا سَيْفَهُ قَالَ فَقَالَ الشَّاذُّ مِنَ الْقَوْمِ إِنِّي مُسْلِمٌ قَالَ فَلَمْ يَنْظُرْ فِيمَا قَالَ فَضْرَبَهُ فَكَتَلَهُ قَالَ فَتَمَى الْحَدِيثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا فَبَلَغَ الْقَاتِلُ قَالَ فَبَيَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْطُبُ قَالَ الْقَاتِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا قَالَ الَّذِي قَالَ إِلَّا تَعَوُّدًا مِنَ الْقَتْلِ قَالَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ وَعَمَّنْ قَبْلَهُ مِنَ النَّاسِ وَأَخَذَ فِي حُطْبَتِهِ ثُمَّ قَالَ أَيضًا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا قَالَ الَّذِي قَالَ إِلَّا تَعَوُّدًا مِنَ الْقَتْلِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ وَعَمَّنْ قَبْلَهُ مِنَ النَّاسِ وَأَخَذَ فِي حُطْبَتِهِ ثُمَّ لَمْ يَصِرْ فَقَالَ الثَّالِثَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا قَالَ إِلَّا تَعَوُّدًا مِنَ الْقَتْلِ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُعْرِفُ الْمَسَاءَةَ فِي وَجْهِهِ قَالَ لَهُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبَى عَلَيَّ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ الْمَسْنَدُ ٢٨٩/٥ وانظر السلسلة الصحيحة ٣٠٩/٢.

وروى النسائي رحمه الله «عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ إِنَّكَ جِئْتَنِي وَفِي يَدِكَ جَمْرَةٌ مِنْ نَارٍ» المجتبى ١٧٠/٨ صحيح سنن النسائي ٤٧٩٣ ورواه أحمد بسياق أبسط من هذا «عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ فَحَدَّثَهَا فَقَالَتْ إِنَّ لَكَ لَشَأْنًا فَارْجِعْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَأَلْقَى خَاتَمَهُ وَجَبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ أَذِنَ لَهُ وَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْرَضْتَ عَنِّي قَبْلُ حِينَ جِئْتُكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّكَ جِئْتَنِي وَفِي يَدِكَ جَمْرَةٌ مِنْ نَارٍ فَقَالَ يَا

رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ جِئْتُ إِذَا بِجَمْرٍ كَثِيرٍ وَكَانَ قَدْ قَدِمَ بِحُجِّيٍّ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ مَا جِئْتُ بِهِ عَيْرٌ مُعْنٍ عَنَّا شَيْئًا إِلَّا مَا أَغْنَتْ حِجَارَةُ الْحَرَّةَ وَلَكِنَّهُ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَقَالَ الرَّجُلُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْذُرْنِي فِي أَصْحَابِكَ لَا يَظُنُّونَ أَنَّكَ سَخِطْتَ عَلَيَّ بِشَيْءٍ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَدَرَهُ وَأَخْبَرَ أَنَّ الَّذِي كَانَ مِنْهُ إِنَّمَا كَانَ لِحَاتِمِهِ الذَّهَبُ». المسند ١٤/٣.

وفي رواية لأحمد رحمته «عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَأَلْقَاهُ وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ هَذَا شَرٌّ هَذَا جَلِيئُهُ أَهْلُ النَّارِ فَأَلْقَاهُ فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ فَسَكَتَ عَنْهُ» المسند ١٦٣. أحمد شاكر برقم ٦٥١٨ وقال إسناده صحيح.

(٣٠) هجر المخطئ

وهو من الأساليب النبوية المؤثرة خصوصا إذا عظم الخطأ والذنب وذلك لما يُحدثه الهجران والقطيعة من الأثر البالغ في نفس المخطئ ومن أمثلة ذلك ما حصل لكعب بن مالك وصاحبيه الذين حُلفوا في قصة غزوة تبوك: «فبعد أن تأكد للنبي ﷺ أنه لم يكن لهم عذر واعترفوا بذلك قال كعب رضي الله عنه: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيْهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ وَتَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَتَكَرَّرَ فِي نَفْسِي الْأَرْضُ فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجَلَدَهُمْ فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ وَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسَلَّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَأَقُولُ فِي نَفْسِي هَلْ حَرَكَ شَفْتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ

عَلَيَّْ أَمْ لَا ثُمَّ أَصَلَّى قَرِيبًا مِنْهُ فَاسَارِقُهُ النَّظَرَ فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ وَإِذَا التَّقْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ فَسَلَّمْتُ عَلَيَّ فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ فَقُلْتُ يَا أَبَا قَتَادَةَ أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعَلَّمَنِي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَسَكَتَ فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ فَسَكَتَ فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ فَقَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَفَاضَتْ عَيْنَايَ وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ».. إلى أن قال ﷺ في قصته:

«حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صُبْحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ قَدْ صَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَصَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى جَبَلٍ سَلَعٍ بِأَعْلَى صَوْتِهِ يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَبْشِرْ». فتح ٤٤١٨.

وفي هذه القصة من الفوائد العظيمة والعظات البالغة ما لا ينبغي تفويته بحال ويمكن الاطلاع على شيء من ذلك في شروح العلماء للقصة كتراد المعاد وفتح الباري.

ومما يدل على اعتماده ﷺ هذا الأسلوب أيضا ما رواه الترمذي «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا كَانَ خُلُقُ أَبِي عَصٍّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْكُذْبِ وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُحَدِّثُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْكَذِبَةِ فَمَا يَزَالُ فِي نَفْسِهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ أَحَدَثَ مِنْهَا تَوْبَةً» قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ سَنَنَ التِّرْمِذِيُّ رَقْمَ ١٩٧٣.

وفي رواية أحمد (..فما يزال في نفسه عليه..) المسند ١٥٢/٦.

وفي رواية: وما اطلع منه على شيء عند أحد من أصحابه فيدخل له من

نفسه حتى يعلم أنه قد أحدث توبة. السلسلة الصحيحة ٢٠٥٢.

وفي رواية: كان إذا اطلع على أحد من أهل بيته كذب كذبة لم يزل معرضا عنه حتى يُحْدِث توبة رواه الحاكم صحيح الجامع ٤٦٧٥.

ويتضح من الروايات السابقة أن الإعراض عن المخطئ حتى يعود عن خطئه أسلوب تربوي مفيد ولكن لكي يكون نافعا لا بد أن يكون الهاجر والمعرض له مكانة في نفس المهجور وإلا فلن يكون لهذا الفعل أثر إيجابي عليه بل ربما يشعر أنه قد استراح.

(٣١) الدعاء على المخطئ المعاند

روى مسلم رحمته: «أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ فَقَالَ كُلُّ بَيْمِينِكَ قَالَ لَا أَسْتَطِيعُ قَالَ لَا اسْتَطَعْتَ مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبْرُ قَالَ فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ» رقم ٢٠٢١.

وفي رواية لأحمد: «عن إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ بُسْرُ بْنُ رَاعِي الْعَيْرِ أَبْصَرَهُ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ فَقَالَ كُلُّ بَيْمِينِكَ فَقَالَ لَا أَسْتَطِيعُ فَقَالَ لَا اسْتَطَعْتَ قَالَ فَمَا وَصَلَتْ يَمِينُهُ إِلَى فِيهِ بَعْدُ». ٤٥/٤.

قال النووي رحمته: وفي هذا الحديث جواز الدعاء على من خالف الحكم الشرعي بلا عذر وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل حال حتى في حال الأكل. شرح صحيح مسلم ١٩٢/١٣.

ونلاحظ هنا أن الدعاء عليه لم يكن بما يُعِين عليه الشيطان ولكن كان بما يُشبهه التعزير.

(٣٢) الإعراض عن بعض الخطأ اكتفاء بما جرت الإشارة إليه منه تكرماً مع المخطئ

﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَن بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [التحریم: ٣].

قال القاسمي رحمته في محاسن التأويل:

﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ﴾ أي مُحَمَّدٌ ﷺ ﴿إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ﴾ هي حفصة ﴿حَدِيثًا﴾ تحريم فئاته.. أو ما حرم على نفسه مما كان الله جل ثناؤه قد أحله له. ﴿فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ﴾ أي أخبرت بالسر صاحبته (عائشة). ﴿وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ أطلعه عن حديثها به. ﴿عَرَّفَ بَعْضُهُ﴾ أي عرفها بعض ما أفشته معاتباً. ﴿وَأَعْرَضَ عَن بَعْضٍ﴾ أي بعض الحديث تكرماً.

تنبيه في الإكليل: في الآية أنه لا بأس بإسرار بعض الحديث إلى من يُركن إليه من زوج أو صديق، وأنه يلزمه كتمانها. وفيها حسن المعاشرة مع الزوجات، والتلطف في العتب، والإعراض عن استقصاء الذنب. محاسن التأويل ٢٢٢/١٦.

قال الحسن ما استقصى كريمٌ قط، وقال سفيان مازال التغافل من فعل الكرام.

(٣٣) إغاثة المسلم على تصحيح خطئه

«عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بيئنا نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت قال ما لك قال وقعت على امرأتي وأنا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد ربةً تعتقها قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا فقال فهل تجد إطعام سبتين مسكيناً قال لا قال فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبيئنا نحن على ذلك أتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرقي فيها تمرٌ والعرق المِكْتَل (وهو الزنبل الكبير) قال أين السائل فقال أنا قال خذها فتصدق به فقال الرجل أعلى أفقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين أهل بيت أفقر من أهل بيتي فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال أطعمه أهلك» رواه البخاري فتح ١٩٣٦.

وفي رواية أحمد «عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بيئنا هو جالس في ظل فارع أجم حسان جاءه رجل فقال احترقت يا رسول الله قال ما شأنك قال وقعت على امرأتي وأنا صائم قالت وذاك في رمضان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس فجلس في ناحية القوم فأتى رجل بجمارٍ عليه غرارة فيها تمرٌ قال هذه صدقتي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أين المحترق أنفاً فقال ها هو ذا أنا يا رسول الله قال خذ هذا فتصدق به قال وأين الصدقة يا رسول الله إلا عليّ ولي فوالذي بعثك بالحق ما أجد أنا وعيالي شيئاً قال فخذها فأخذها» المسند ٢٧٦/٦.

(٣٤) ملاقة المخطئ ومجالسته لأجل مناقشته

«في صحيح البخاري «عن عبد الله بن عمرو قال أنكحني أبي امرأة ذات حسب فكان يتعاهد كنته فيسألها عن بعليها فتقول نعم الرجل من رجل لم يظأ لنا فراشاً ولم يفتش لنا كنفاً منذ أتيناها فلما طال ذلك عليه ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم

فَقَالَ النَّبِيُّ بِهِ فَلَقَيْتُهُ بَعْدُ فَقَالَ كَيْفَ تَصُومُ قَالَ كُلَّ يَوْمٍ قَالَ وَكَيْفَ تَحْتِمُ قَالَ كُلَّ لَيْلَةٍ قَالَ صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةً وَاقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ قُلْتُ أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْجُمُعَةِ قُلْتُ أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ أَفْطِرُ يَوْمَيْنِ وَصُمْ يَوْمًا قَالَ قُلْتُ أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ أَفْضَلَ الصَّوْمِ صَوْمَ دَاوُدَ صِيَامَ يَوْمٍ وَإِفْطَارَ يَوْمٍ وَاقْرَأْ فِي كُلِّ سَبْعٍ لَيْالٍ مَرَّةً فَلَيْتَنِي قَبِلْتُ رُحْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَلِكَ أَنِّي كَبِرْتُ وَصَعُفْتُ فَكَانَ يَفْرَأُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ السُّبْعَ مِنَ الْقُرْآنِ بِالنَّهَارِ وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ يَعْرِضُهُ مِنَ النَّهَارِ لِيَكُونَ أَخْفَ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّامًا وَأَحْصَى وَصَامَ مِثْلَهُنَّ كَرَاهِيَةً أَنْ يَثْرَكَ شَيْئًا فَارَقَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي ثَلَاثٍ وَفِي خَمْسٍ وَأَكْثَرُهُمْ عَلَى سَبْعٍ» الفتح ٥٠٥٢.

وفي رواية أحمد مزيد إيضاح وفوائد حسنة: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ زَوَّجَنِي أَبِي امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهَا جَعَلْتُ لَا أَتَحَاشُ لَهَا مِمَّا بِي مِنَ الْقُوَّةِ عَلَى الْعِبَادَةِ مِنَ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ فَجَاءَ عَمْرُؤُ بْنُ الْعَاصِ إِلَى كَنَّتِهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ لَهَا كَيْفَ وَجَدْتِ بَعْلَكَ قَالَتْ خَيْرَ الرِّجَالِ أَوْ كَخَيْرِ البُعُولَةِ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُفْتَسْ لَنَا كَنَفًا وَلَمْ يَعْرِفْ لَنَا فِرَاشًا فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَعَدَمَنِي» قال ابن الأثير عذموه أي أخذوه بالأسنتهم، وأصل العدم العَضُّ.. ومنه حديث عبد الله بن عمرو بن العاص فأقبل عليّ أبي فعدمني وعضني بلسانه النهاية ٢٠٠/٣ «وَعَضَّنِي بِلِسَانِهِ فَقَالَ أَنْكَحْتُكَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ ذَاتَ حَسَبٍ فَعَضَّلْتَهَا (أي أهملتها فلم تعاملها معاملة الزوجة) وَفَعَلْتُ وَفَعَلْتُ ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَشَكَانِي فَأَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ لِي أَنْتَصُومُ النَّهَارَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ لِكَيْيَ أَصُومَ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّيَ وَأَنَا وَأَمْسُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ

عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي قَالَ أَفْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قُلْتُ إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَافْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ قُلْتُ إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ قَالَ أَحَدُهُمَا إِمَّا حَصِينٌ وَإِمَّا مُعِيرَةُ قَالَ فَافْرَأْهُ فِي كُلِّ ثَلَاثٍ قَالَ ثُمَّ قَالَ صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قُلْتُ إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَلَمْ يَزَلْ يَرْفَعُنِي حَتَّى قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَإِنَّهُ أَفْضَلُ الصِّيَامِ وَهُوَ صِيَامُ أَخِي دَاوُدَ قَالَ حَصِينٌ فِي حَدِيثِهِ ثُمَّ قَالَ ﷺ فَإِنَّ لِكُلِّ عَابِدٍ شِرَّةً وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةٌ فِيمَا إِلَى سُنَّتِهِ وَإِمَّا إِلَى بَدْعَةٍ فَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِهِ فَقَدْ اهْتَدَى وَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ قَالَ مُجَاهِدٌ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو حَيْثُ صَعَفَ وَكَبِرَ يَصُومُ الْأَيَّامَ كَذَلِكَ يَصِلُ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ لِيَتَّقَوْا بِذَلِكَ ثُمَّ يُفْطِرُ بَعْدَ تِلْكَ الْأَيَّامِ قَالَ وَكَانَ يَقْرَأُ فِي كُلِّ حِزْبِهِ كَذَلِكَ يَزِيدُ أحيانًا وَيَنْقُصُ أحيانًا غَيْرَ أَنَّهُ يُوفِي الْعَدَدَ إِمَّا فِي سَبْعٍ وَإِمَّا فِي ثَلَاثٍ قَالَ ثُمَّ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ لِأَنَّ أَكُونَ قَبِلْتُ رُحْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَدِلَ بِهِ أَوْ عَدَلَ لِكِنِّي فَارْقَتُهُ عَلَى أَمْرٍ أَكْرَهُ أَنْ أُحَالِفُهُ إِلَى غَيْرِهِ» المسند ١٥٨/٢ وقال أحمد شاكر إسناده صحيح تحقيق المسند رقم ٦٤٧٧.

ومن فوائد القصة:

- معرفة النبي ﷺ بسبب المشكلة وهو الانهماك في العبادة بحيث لم يبق وقت لأداء حق الزوجة فوق التقصير.
- إنّ مبدأ أعط كل ذي حق حقه يطبق في حق كل من كان منشغلا ومنهم كما بأمر من الطاعات كطالب العلم الذي يلقي دروسا كثيرة والداعية المنغمس في شئون دعوته بحيث يؤدي ذلك إلى شكاية الزوجة وتضررها وهذا ينشأ عن عدم الموازنة في القيام بالطاعات المختلفة وتوزيع الوقت على أصحاب الحقوق، فلا بأس أن يخفف هذا من دروسه شيئا ما وهذا من

انشغالاته بحيث يتوفّر الوقت الكافي للاهتمام بالبيت والزوجة والأولاد وإعطائهم حقوقهم في الإصلاح والمعايشة والتربية.

(٣٥) مصارحة المخطئ بحاله وخطئه

روى البخاري رحمته «عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ كَلَامٌ وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً فَبِلْتُ مِنْهَا فَذَكَرَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي أَسَابَيْتَ فُلَانًا قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَفَبِلْتِ مِنْ أُمِّهِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ قُلْتُ عَلَى حِينِ سَاعَتِي هَذِهِ مِنْ كِبَرِ السَّنِّ قَالَ نَعَمْ هُمْ إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا يُكَلِّفْهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعْنِهِ عَلَيْهِ» فتح ٦٠٥٠.

وفي صحيح مسلم «عن أبي ذر رضي قال: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً فَعَبَّرْتُهُ بِأُمِّهِ فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَقِيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ سَبَّ الرَّجَالَ سَبَّوْا آبَاءَهُمْ وَأُمَّهُ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ هُمْ إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَالْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ». صحيح مسلم رقم ١٦٦١.

وهذه المصارحة والمفاتيحة من النبي ﷺ لأبي ذر رضي كانت لعلمه ﷺ بقبول الصحابي لذلك، فالصراحة وسيلة مفيدة تختصر الوقت وتوفّر الجهد وتبيّن المقصود بأيسر طريق ولكنها تكون فيما يُناسب من الأحوال والأشخاص. وقد يعدل الداعية عن مصارحة المخطئ إذا كان في ذلك حصول مفسدة أكبر أو تفويت مصلحة أعلى كأن يكون المخطئ صاحب جاه أو منصب لا

يتقبل ذلك أو أن يكون في المصارحة إحراج بالغ للمخطئ أو يكون ذا حساسية زائدة تجعله ذا رد فعل سلبي، ولاشك أن المصارحة مكروهة للمخطئ وثقيلة على نفسه لما فيها من المواجهة والإحراج والظهور بمظهر الناقص في مقابل ظهور الناقد في موضع المستعلي والأستاذ. وكذلك فإنه يجب التنبيه إلى أن أسلوب اللفّ والدوران قد يكون له سلبيات مضاعفة تفوق المصارحة أحياناً وذلك لما قد يشعر به المخطئ من الاستغفال والتلاعب ويتضايق من الإشارات الخفية لشعوره بأنها غمز وإيذاء مبطن ثم إن التوجيه قد لا يصل أصلاً لخصاء المقصود وبعده عن ذهن المخطئ فيمضي في خطئه قُدماً. وعموماً فإن الأشخاص يتفاوتون في التقبل والأسلوب الأمثل المناسب لكل منهم، ولكن يبقى أن حسن الخلق في العرض والتوجيه له الأثر الأكبر في نجاح المهمة.

(٣٦) إقناع المخطئ

إن السعي لمناقشة المخطئ بغية إقناعه يؤدي إلى إزالة الحاجز الضبابي الذي يعتري بصيرته فيعود إلى الحق وإلى طريق مستقيم، ومن أمثلة ما ورد في السنة بشأن هذا ما رواه الطبراني رحمته الله في معجمه الكبير عن أبي أمامة رضي الله عنه أن غلاماً شاباً أتى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله ائذن لي في الزنا فصاح [به] الناس فقال [النبي ﷺ]: مه فقال رسول الله ﷺ: أقروه، ادن، فدنا حتى جلس بين يدي رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: أتجبه لأمك؟ قال: لا، وكذلك الناس لا يحبونه لأمهاتهم. أتجبه لابنتك؟ قال: لا قال وكذلك الناس لا يحبونه لبناتهم، أتجبه لأختك؟ ، قال: لا قال وكذلك الناس لا يحبونه لأخواتهم، أتجبه

لعمتك؟ قال وكذلك الناس لا يجونه لعماتهم أتجه لخالتك؟ قال: لا قال وكذلك الناس لا يجونه لخالاتهم. فوضع رسول الله ﷺ يده على صدره وقال اللهم كفر ذنبه وطهر قلبه وحصن فرجه. المعجم الكبير للطبراني ٧٦٧٩ و ٧٧٥٩ ومنه الزيادتان بين الأقواس.

(٣٧) إفهام المخطئ بأنّ عذره الزائف غير مقبول

يحاول بعض المخطئين تقديم مبررات مختلفة وغير مقبولة وخصوصا إذا انكشف أمرهم بغتة على حين غرة منهم بل قد يبدو على بعضهم التلعثم وهم ينطقون بالعذر الزائف وخصوصا الذين لا يُحسنون الكذب لنقاء في سرائرهم. فكيف يتصرف المرابي يا تُرى إذا صادف مثل هذا الموقف من أحد المخطئين؟ إن القصة التالية تبين موقفا رائعا ودقيقا للنبي ﷺ مع أحد أصحابه ويظهر من خلال القصة المتابعة المستمرة من المرابي للمخطئ إلى حين تحلّيه عن موقفه الخاطيء:

عن خوات بن جبير ؓ قال نزلنا مع رسول الله ﷺ مرّ الظهران (موضع بقرب مكة) قال فخرجت من خبائي فإذا نسوة يتحدثن فأعجبني فرجعت فاستخرجت عيبي (وعاء توضع فيه الثياب) فاستخرجت منها حلّة فلبستها وجئت فجلست معهن فخرج رسول الله ﷺ، فقال: أبا عبد الله!! أي أنه يُكره عليه جلوسه مع هؤلاء النسوة الأجنبية فلما رأيت رسول الله هبته واختلطت تلعثم يبحث عن عذر، قلت يا رسول الله جمل لي شرد وأنا أبتغي له قيدا أتى ﷺ بعذر غير صحيح ليبرر به فعله فمضى واتبعته فألقى إليّ رداءه ودخل الأراك كأني أنظر إلى بياض منته في خضرة الأراك، فقضيت حاجته وتوضأ وأقبل والماء يسيل من لحيته على صدره، فقال: أبا عبد الله ما فعل

شراد جملك؟ ثم ارتحلنا فجعل لا يلحقني في المسير إلا قال: السلام عليك أبا عبد الله، ما فعل شراد ذلك الجمل؟ فلما رأيت ذلك تعجّلت إلى المدينة واجتنبت المسجد ومجالسة النبي ﷺ فلما طال ذلك تحيَّنت ساعة خلوة المسجد فخرجت إلى المسجد وقمت أصلي وخرج رسول الله ﷺ من بعض حُجره فجاء فصلى ركعتين خفيفتين وطوّلت رجاء أن يذهب ويدعني، فقال: طَوّل أبا عبد الله ما شئت أن تطوّل فلست قائما حتى تنصرف، فقلت في نفسي: والله لا اعتذرني إلى رسول الله ﷺ، ولأُبْرئن صدر رسول الله ﷺ فلما انصرفت قال: السلام عليك أبا عبد الله، ما فعل شراد جملك؟ فقلت والذي بعثك بالحقّ ما شرد ذلك الجمل منذ أسلمت. فقال: رحمك الله ثلاثا، ثم لم يعد لشيء مما كان. قال الهيثمي رواه الطبراني من طريقين ورجال أحدهما رجال الصحيح غير الجراح بن مخلد وهو ثقة. المجمع ٤٠١/٩ وبالرجوع إلى المعجم الكبير للطبراني ٢٠٣/٤ تبين أن الرواية من طريق زيد بن أسلم يحدّث أن خوات بن جبير قال نزلنا.. وفي ترجمة خوات رضي الله عنها في التهذيب: وأرسل عنه زيد بن أسلم وفي الإصابة في وفاة خوات سنة ٤٠ أو ٤٢ وأما زيد بن أسلم ففي السير أنه توفي سنة ١٣٦ وعلى ذلك فالسند منقطع.

إنه درس رائع في التربية والخطة الحكيمة المؤدية إلى النتيجة المطلوبة، ويمكن أن يؤخذ من القصة أيضا الفوائد التالية:

- المرابي صاحب الهيبة يستحي منه من لابس المعصية إذا مرّ به.
- إن نظرات وسؤالات المرابي - على وجازتها وقصرها - لها دلالاتها الكبيرة وأثرها في النفوس.

- عدم مناقشة العذر الملقق لحظة سماعه - مع وضوح الثغرة فيه - والإعراض عن صاحبه يكفي في إشعار المخطئ بعدم قبوله مما يدفعه للتوبة والاعتذار، وهذا يُؤخذ من قوله فمضى.

- المرابي الجيد هو الذي يجعل المخطئ يشعر بالاستحياء منه الموجب للتوازي عنه، والحاجة إليه الموجبة للإتيان إليه. ثم يتغلب الثاني على الأول.

- إن تغيير الموقف من المخطئ ينبي - في مثل هذه الحالة - على إظهار اعترافه ورجوعه عما حصل منه.

إن موقع المرابي والقدوة في نفس أصحابه كبير وعظيم ولومه لبعضهم أو تخطئته تقع بموقع وقد يلاحظ المرابي مصلحة أشخاص آخرين في إنكاره على أحد أصحابه من أجل المنفعة العامة ولكن هذا لا يعني ترك الأثر السلبي الخاص باقيا بل يُمكن تداركه ومحو أثره بطرق منها المعاتبة من قبل التابع ولو بطريق واسطة كما فعل المغيرة بتوسيط عمر رضي الله عنه ما وفي المقابل إيضاح الموقف والتأكيد على مكانة التابع وحسن الظنّ به من قبل القدوة والمرابي.

(٣٨) مراعاة ما هو مركز في الطبيعة والجلّة البشرية

ومن ذلك غيرة النساء وخصوصا بين الضرائر فإن بعضهن قد تخطئ خطأ لو أخطأه إنسان في الأحوال العادية لكان التعامل معه بطريقة مختلفة تماما.

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يراعي مسألة الغيرة بين نسائه وما ينتج عنها من أخطاء مراعاة خاصة يظهر منها الصبر والحلم مع العدل والإنصاف ومن أمثلة ذلك: ما رواه البخاري رضي الله عنه في صحيحه «عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ (إِنَاءٍ وَاسِعٍ) فِيهَا طَعَامٌ

فَضْرَبَتِ الَّتِي النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِهَا يَدَ الْحَادِمِ فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةَ فَأَنْفَلَقَتْ فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَقَّ الصَّحْفَةَ ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ غَارَتْ أُمَّكُمْ ثُمَّ حَبَسَ الْحَادِمَ حَتَّى أَتَى بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كَسَرَتْ صَحْفَتَهَا وَأَمَسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْ» فتح ٥٢٢٥.

وفي رواية النسائي كتاب عشرة النساء «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا يَعْنِي أَتَتْ بِطَعَامٍ فِي صَحْفَةٍ لَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ فَجَاءَتْ عَائِشَةُ مُتَزَرَّةً بِكِسَاءٍ وَمَعَهَا فَهْرٌ (أَي حَجْر) فَفَلَقَتْ بِهِ الصَّحْفَةَ فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ فَلَقَتِي الصَّحْفَةَ وَيَقُولُ كُلُوا غَارَتْ أُمَّكُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَحْفَةَ عَائِشَةَ فَبَعَثَ بِهَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَأَعْطَى صَحْفَةَ أُمِّ سَلَمَةَ عَائِشَةَ».

وفي رواية الدارمي كتاب البيوع باب من كسر شيئاً فعليه مثله «عن أنس قال أَهْدَى بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ قِصْعَةً فِيهَا ثَرِيدٌ وَهُوَ فِي بَيْتِ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ فَضْرَبَتِ الْقِصْعَةَ فَأَنْكَسَرَتْ فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُ الثَّرِيدَ فَيَرُدُّهُ فِي الصَّحْفَةِ وَهُوَ يَقُولُ كُلُوا غَارَتْ أُمَّكُمْ».

وغيره المرأة أمر مركز فيها يحملها على أمور شديدة ويحول بينها وبين التبصر بعواقب الأمور.

حتى قيل: إن المرأة إذا غارت لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه.

الخاتمة

وبعد هذه الجولة في رياض السنّة العطرة والاطّلاع على شيء من الأساليب النبوية في التعامل مع أخطاء الناس يحسن قبل مغادرة الموضوع التذكير بالنقاط التالية:

- تصحيح الأخطاء واجب ومهم وهو من النصيحة في الدين ومن النهي عن المنكر ولكنه ليس كل الواجب فإن الدين ليس نهيًا عن المنكر فحسب وإنما هو أمر بالمعروف أيضا.

- ليست التربية هي تصحيح الأخطاء فقط وإنما هي تلقين وتعليم وعرض لمبادئ الدين وأحكام الشريعة أيضا واستعمال الوسائل المختلفة لتأسيس التصورات وتثبيتها في النفوس من التربية بالقُدوة والموعظة والقصة والحدث وغيرها، ومن هنا يتبين قصور بعض الآباء والأمهات والمدرسين والمربين بتوجيه جَلّ اهتمامهم إلى معالجة الأخطاء ومتابعة الانحرافات دون ترجيح الاهتمام بتعليم المبادئ والأسس والمبادرة بالتحصين الذي يمنع وقوع الانحرافات والأخطاء ويباردها قبل حدوثها أو يقلّل منها.

- يتضح مما سبق ذكره من المواقف والأحداث تنوع الأساليب النبوية في التعامل مع الأخطاء وأن ذلك قد اختلف باختلاف الأحوال والأشخاص ومن كان لديه فقه وأراد الاقتداء قاس النظر على النظر والشبيه على الشبيه فيما يمرّ به من مواقف وأحداث ليتوصّل إلى الأسلوب المناسب للحالة المعيّنة.

هذا ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يلهمنا رشدنا وأن يقينا شرّ أنفسنا
ويجعلنا مفاتيح للخير مغاليق للشرّ وأن يهدينا ويهدي بنا إنه سميع قريب مجيب
وهو نعم المولى ونعم النصير والهادي إلى سواء السبيل
وصلّى الله على النبي الأمي وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب
العالمين.